الْقُرْآنِيُّون يُمَوِّهُونَ عَلَى مَنْ قَلَّ عِلْمُهُ وَضَعُفَ قَلْبُهُ بِأَنَّهُمْ يَدْعُونَ إِلَى كِتَابِ الله وَيَعْمَلُونَ بِهِ، وَهُمْ مِنْ كِتَابِ الله يَهْرُبُون!

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، أما بعد:

فمن جميل ما يُذكر في بيان مكانة السنة النبوية في الشريعة الإسلامية: ((مكانة السنة في الإسلام مثل مكانة النبي صلى الله عليه وسلم في الإسلام؛ فالسنة إنما هي قوله أو فعله أو إقراره؛ {وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ، إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ}. فانظر لمنزلة النبي صلى الله عليه وسلم في الإسلام تعرف منزلة السنة وحجيتها!)).

وقد نبأنا النبي صلى الله عليه وسلم بأنه سيظهر أناس من صفتهم أنهم أهل ترف، ويقعدون عن طلب العلم، ومع ذلك يهجمون على السنة فيردونها بجهل، ويزعمون أنهم لا يقبلون إلا ما في كتاب الله عز وجل، وأن ما أحلَّه كتاب الله أحلوه، وما حرَّمه حرموه، فقد روى الإمام الترمذي رحمه الله تعالى في [سننه (٢٦٦٣)] عن أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((لا أُلْفِيَنَّ أحدَكم مُتَّكِئًا على أَرِيكَتِهِ، يأتِيه أمرٌ مِمّا أمرْتُ به أو نَهيتُ عنه فيقولُ: لا أدري. ما وجدْنا في كتابِ الله اتبعناه)).

وفي [صحيح سنن أبي داوود للعلامة محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله

تعالى (٤٦٠٤)]: ((ألا إنِّي أوتيتُ الكتابَ ومثلَهُ معهُ، ألا يُوشِكُ رجُلٌ شبعانٌ على أريكتِهِ يقولُ عليكُم بِهذا القُرآنِ فما وجدتُم فيهِ مِن حَلالٍ فأحلُّوه وما وَجدتُم فيهِ مِن حرامٍ فحرِّمُوه، ألا لا يحلُّ لكُم لحمُ الحِمارِ الأهليِّ، ولا كلِّ ذي نابٍ من السَّبُعِ، ولا لُقَطةِ معاهَدٍ، إلّا أن يستَغني عَنها صاحبُها، ومَن نزل بقومٍ فعليهِم أن يُقْرُوه، فإن لَمَ يُقْرُوه فله أن يُعْقِبَهُمْ بمثلِ قِراه)).

قال العلامة الحسين بن مسعود البغوي رحمه الله تعالى [شرح السنة ١/ ١٨٧-١٨٩]: ((والأريكة: السرير، ويقال: لا يسمى أريكة حتى يكون في حَجَلَة، وقال الأزهري: كل من اتُّكِئَ عليه فهو أريكة. وأراد بهذه الصفة أصحاب الترفُّه، والدَّعة، الذين لزموا البيوت، وقعدوا عن طلب العلم

وفي الحديث دليل على أنه لا حاجة بالحديث إلى أن يُعرض على الكتاب، وأنه مهما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان حجة بنفسه، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: "ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه".

وأراد به أنه أوتي من الوحي غير المتلوِّ، والسنن التي لم ينطق بها القرآن بنصها مثل ما أوتي من المتلو، قال الله سبحانه وتعالى: (ويعلمهم الكتاب والحكمة)، فالكتاب: هو القرآن، والحكمة، قيل: هي السنة.

أو أوتي مثله من بيانه، فإن بيان الكتاب إلى الرسول صلى الله عليه وسلم، قال الله تعالى: "وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم".

قال عمر بن الخطاب: إنه سيأتي أناس يأخذونكم بشبهات القرآن، فخذوهم

بالسنن، فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله.

قال الزهري: لا تناظر بكتاب الله، ولا بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، أي: لا تجعل شيئا نظيرا لهما، فتدعهما لقول قائل!)).

وقال العلامة محمد بن عبدالرحمن المباركفوري رحمه الله تعالى [تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي ٧/ ٢٩٣]: ((وهذا الحديث دليل من دلائل النبوة، وعلامة من علاماتها، فقد وقع ما أخبر به صلى الله عليه وسلم فإن رجلا قد خرج في البنجاب من إقليم الهند وسمى نفسه بأهل القرآن، وشتان بينه وبين أهل القرآن بل هو من أهل الإلحاد، وكان قبل ذلك من الصالحين، فأضله الشيطان، وأغواه، وأبعده عن الصراط المستقيم فتفوه بما لا يتكلم به أهل الإسلام، فأطال لسانه في رد الأحاديث النبوية بأسرها ردا بليغا، وقال هذه كلها مكذوبة، ومفتريات على الله تعالى، وإنما يجب العمل على القرآن العظيم فقط دون أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم، وإن كانت صحيحة متواترة!؛ ومن عمل على غير القرآن فهو داخل تحت قوله تعالى: {وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ}، وغير ذلك من أقواله الكفرية وتبعه على ذلك كثير من الجهال، وجعلوه إماما، وقد أفتى علماء العصر بكفره، وإلحاده، وأخرجوه من دائرة الإسلام، والأمر كما قالوا)).

وقال العلامة صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله تعالى [شرح أصول الإيمان (٣٦٧)]: ((وهذا الحديث من معجزاته عليه الصلاة والسلام، حيث أخبر عن

شيء سيحصل وحصل كما أخبر به النبي عليه الصلاة والسلام؛ أنه يأتي أناس مترفون على أرائكهم، لا يجدّون في طلب العلم، وإذا ذكر لهم حديث عن الرسول عليه الصلاة والسلام أخبر بأنه لا يعمل إلا بما في القرآن الكريم، فما كان فيه من حلال أو حرام أخذ به، وأما أحاديث الرسول عليه الصلاة والسلام فهي محل شك عندهم من حيث أسانيدها ورواتها ومتونها، فهؤلاء لا يقبلون إلا ما جاء في القرآن الكريم بحجة أنه متواتر، وأما السنة فأكثرها آحاد وليست متواترة، فيتركونها، فهؤلاء ونحوهم يسمون بالقرآنيين الذين يدَّعون العمل بالقرآن فقط وهي فرقة معروفة في الهند وفي غيرها، ومثلهم الخوارج الذين ينكرون السنة ويدعون بأنهم لا يعملون إلا بما جاء في القرآن الكريم، لأنهم جهال بالسنة ولهذا يشككون في أسانيد الأحاديث المتضمنة للسنة فيطعنون في رواتها وحفاظها)).

وقد بين حقيقتها ورد عليها أئمة السنة أهل الأثر سابقا ولاحقا إما بالوصف أو بالاسم:

قَالَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدَانَ بْنِ بَطَّةَ رحمه الله تعالى [الإبانة الكبرى]: ((بَابُ ذِكْرِ مَا جَاءَتْ بِهِ السُّنَّةُ مِنْ طَاعَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالتَّحْذِيرِ مِنْ طَوَائِفَ يُعَارِضُونَ سُنَنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْقُرْآنِ))، ثم قال:

((وَلْيَعْلَمِ الْمُؤْمِنُونَ مِنْ أَهْلِ الْعَقْلِ وَالْعِلْمِ أَنَّ قَوْمًا يُرِيدُونَ إِبْطَالَ الشَّرِيعَةِ وَدُرُوسَ آثَارِ الْعِلْمِ وَالسُّنَّةِ، فَهُمْ يُمَوِّهُونَ عَلَى مَنْ قَلَّ عِلْمُهُ وَضَعُفَ قَلْبُهُ بِأَنَّهُمْ

يَدْعُونَ إِلَى كِتَابِ اللهِ وَيَعْمَلُونَ بِهِ، وَهُمْ مِنْ كِتَابِ اللهِ يَهْرُبُونَ، وَعَنْهُ يُدْبِرُونَ، وَلَهُ يُخَالِفُونَ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ إِذَا سَمِعُوا سُنَّةً رُوِيَتْ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَوَاهَا الْأَكَابِرُ عَنِ الْأَكَابِرِ وَنَقَلَهَا أَهْلُ الْعَدَالَةِ وَالْأَمَانَةِ، وَمَنْ كَانَ مَوْضِعَ الْقُدْوَةِ وَالْأَمَانَةِ، وَأَجْمَعَ أَئِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى صِحَّتِهَا أَوْ حَكَمَ فُقَهَاؤُهُمْ بِهَا، عَارَضُوا تِلْكَ السُّنَّةَ بِالْخِلَافِ عَلَيْهَا وَتَلَقَّوْهَا بِالرَّدِّ لَهَا، وَقَالُوا لِمَنْ رَوَاهَا عِنْدَهُمْ: تَجِدُ هَذَا فِي كِتَابِ اللهِ؟ وَهَلْ نَزَلَ هَذَا فِي الْقُرْآنِ؟ وَأْتُونِي بِآيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ حَتَّى أُصَدِّقَ بِهَذَا، فَاعْلَمُوا رَحِمَكُمُ اللهُ أَنَّ قَائِلَ هَذِهِ الْمَقَالَةِ إِنَّمَا تَرَقَّقَ عَنْ صَبُوحٍ وَيُسْرِ خَبِيئًا فِي إِرْبِغَاءَ يَتَحَلَّى بِحِلْيَةِ الْمُسْلِمِينَ وَيُضْمِرُ عَلَى طَوِيَّةِ الْمُلْحِدِينَ، يُظْهِرُ الْإِسْلَامَ بِدَعْوَاهُ وَيَجْحَدُهُ بِسِرِّهِ وَهَوَاهُ، فَسَبِيلُ الْعَاقِلِ الْعَالِمِ إِذَا سَمِعَ قَائِلَ هَذِهِ الْمَقَالَةِ أَنْ يَقُولَ لَهُ: يَا جَاهِلًا فِي الْحَقِّ، خَبِيثًا فِي الْبَاطِنِ، يَا مَنْ خُطِّئَ بِهِ طَرِيقُ الرَّشَادِ وَسَبِيلُ أَهْلِ السَّدَادِ، إِنْ كُنْتَ تُؤْمِنُ بِكِتَابِ اللهِ، وَأَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْ عِنْدِ اللهِ، وَأَنَّ مَا أَمَرَكَ اللهُ بِهِ وَمَا نَهَاكَ عَنْهُ فَرْضٌ عَلَيْكَ قَبُولُهُ، فَإِنَّ اللهَ أَمَرَكَ بِطَاعَةِ رَسُولِهِ وَقَبُولِ سُنَّتِهِ، لِأَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّمَا ذَكَرَ فَرَائِضَهُ وَأَوَامِرَهُ بِخِطَابٍ أَجْمَلَهُ، وَكَلَامٍ اخْتَصَرَهُ وَأَدْرَجَهُ، دَعَا خَلْقَهُ إِلَى فَرَائِضَ ذَكَرَ أَسْمَاءَهَا، وَأَمَرَ نَبِيَّهُ بِأَنْ يُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَعَانِيَهَا، وَيُوقِفَ الْأُمَّةَ عَلَى حُدُودِ شَرَائِعِهَا وَمَرَاتِبِهَا، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: {وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ} [النحل: ٤٤] فَرَبُّنَا تَعَالَى هُوَ الْمُنْزِلُ، وَنَبِيُّنَا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ الْمُبَيِّنُ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: {وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ} [البقرة: ٤٣]، وَقَالَ: {وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ} [آل عمران: ٩٧] وَقَالَ: {وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ} [البقرة: ١٩٦]، وَقَالَ: {كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ}

[البقرة: ١٨٣]. فَلَوْ عَارَضَكَ مَنْ هُوَ فِي الزَّيْغِ هَالِكٌ، وَقَالَ لَكَ: إِنَّ الصَّلَاةَ الَّتِي دَعَانِي اللهُ إِلَى إِقَامَتِهَا إِنَّمَا هِيَ صَلَاةٌ فِي عُمْرِي أَوْ صَلَاةٌ وَاحِدَةٌ فِي كُلِّ يَوْمٍ، أَوْ عَارَضَكَ فِي إِحْدَى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، فَقَالَ: إِنَّ صَلَاةَ الظُّهْرِ رَكْعَتَانِ، أَوْ صَلَاةَ الْعَصْرِ ثَلَاثُ رَكَعَاتٍ، أَوْ قَالَ لَكَ: إِنَّ الَّتِي تُسِرُّ الْقِرَاءَةَ فِيهَا مِنْ صَلَاةِ النَّهَارِ سَبِيلُكَ أَنْ تَجْهَرَ بِهِ، وَمَا تَجْهَرُ بِهِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ وَالْفَجْرِ سَبِيلُكَ أَنْ تُخَافِتَ بِهِ، أَوْ قَالَ لَكَ: إِنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ: {إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ} [الجمعة: ٩]، فَقَالَ: إِنَّمَا أَمَرَنِي اللهُ بِالسَّعْيِ وَالذِّكْرِ وَلَيْسَ تَجِبُ عَلَيَّ صَلَاةٌ، وَإِنَّمَا أَذْكُرُ اللهَ بِلِسَانِي، وَأَنْصَرِفُ، أَوْ قَالَ لَكَ: إِنَّ الصَّلَاةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ كَسَائِرِ الْأَيَّامِ مِثْلُ صَلَاةِ الظُّهْرِ مِنْ غَيْرِ خُطْبَةٍ، وَإِلَّا فَأَوْجِدْ لِي لِلْخُطْبَةِ وَصَلَاةِ الرَّكْعَتَيْنِ وَالْجَهْرِ فِيهِمَا بِالْقِرَاءَةِ فِي كِتَابِ اللهِ مَوْضِعًا، أَوْ قَالَ لَكَ: إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي بِالزَّكَاةِ، وَإِنَّمَا تَجِبُ عَلَى مَنْ مَعَهُ أَلْفُ دِينَارٍ فِي عُمْرِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً دِينَارٌ وَاحِدٌ، أَوْ قَالَ لَكَ قَائِلٌ: إِنَّمَا الزَّكَاةُ فِي الذَّهَبِ وَالْوَرِقِ، وَلَا زَكَاةَ فِي الْحُبُوبِ، وَلَا الْبَهَائِمِ، أَوْ كَيْفَ تُعْطَى الزَّكَاةُ مِنَ الْبَهَائِمِ، وَالْأَنْعَامِ؟، أَوْ قَالَ آخَرُ: إِنَّ الْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ، وَالْإِمَاءَ، وَالْعَبِيدَ، وَالْعَقَارَاتِ، وَالسُّفُنَ، وَالثِّيَابَ الْفَاخِرَةَ، وَالْجَوَاهِرَ، وَالْيَوَاقِيتَ الَّتِي يَتَزَيَّنُ النَّاسُ، وَيَتَجَمَّلُونَ بِهَا مِنْ نَفِيسِ الْأَمْوَالِ، وَخَطِيرِ الْعِقْدِ وَالْأَمْلَاكِ، فَلِمَ لَا تُؤَدَّى زَكَاتُهَا؟، أَوْ قَالَ لَكَ قَائِلٌ: إِنِّي أَحُجُّ بِلَا إِحْرَامٍ، وَلَا أَخْلَعُ ثِيَابِي، وَلَا أَجْتَنِبُ شَيْئًا مِمَّا يَجْتَنِبُهُ الْمُحْرِمُونَ، وَلَا أَمْتَنِعُ مِنْ جِمَاعِ النِّسَاءِ، وَأَسْتَعْمِلُ الطِّيبَ، وَلَا آتِي الْمِيقَاتَ، وَيُجْزِينِي طَوَافٌ وَاحِدٌ وَسَعْيٌ وَاحِدٌ، وَالْعُمْرَةُ الَّتِي ذَكَرَهَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّمَا هِيَ صَلَاةٌ أُصَلِّيهَا أَوْ هَدِيَّةٌ أُهْدِيهَا، أَوْ قَالَ لَكَ: إِنَّ الْجِمَارَ لَا أَرْمِيهَا، أَوْ عَارَضَكَ فِي

شُهُورِ رَمَضَانَ، وَقَالَ: إِنَّمَا فُرِضَ عَلَى النَّبِيِّ وَأَصْحَابِهِ، فَقَالَ: إِنَّ الشَّهْرَ الَّذِي فُرِضَ صِيَامُهُ إِنَّمَا هُوَ رَمَضَانُ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ، أَوْ قَالَ لَكَ: إِنَّ الصَّوْمَ عَنِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، فَإِنِ اسْتَعَطَ الرَّجُلُ أَوِ احْتَقَنَ، أَوِ ازْدَرَدَ مَا لَا يُؤْكَلُ وَلَا يُشْرَبُ، مِثْلُ الْحَصَى وَالنَّوَى وَالْحِجَارَةِ، وَمَا أَشْبَهَهَا لَمْ يُفْسِدْ ذَلِكَ صَوْمَهُ، أَوْ عَارَضَكَ آخَرُ فَقَالَ لَكَ: إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَ مِيرَاثَ الْآبَاءِ لِلْأَبْنَاءِ وَالْأَزْوَاجِ وَالزَّوْجَاتِ وَالْإِخْوَةِ وَالْأَخَوَاتِ، فَأَنَا لَا أَمْنَعُ ابْنًا أَنْ يَرِثَ أَبَاهُ، وَإِنْ كَانَ الِابْنُ قَاتِلًا أَوْ كَافِرًا أَوْ عَبْدًا، وَذَلِكَ الرَّجُلُ يَرِثُ زَوْجَتَهُ الْيَهُودِيَّةَ وَالنَّصْرَانِيَّةَ، وَالْأَمَةَ، فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ سَمَّاهَا زَوْجَةً، وَقَدْ قَالَ: {وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ} [النساء: ١٢]، وَمَاذَا كُنْتَ قَائِلًا لِرَجُلٍ قَالَ لَكَ: إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ ذَكَرَ الْمُحَرَّمَاتِ مِنَ النِّسَاءِ فِي كِتَابِهِ، ثُمَّ قَالَ عِنْدَ آخِرِهِنَّ: {وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ} [النساء: ٢٤]، فَلَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَجْمَعَ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا أَوْ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَكَذَلِكَ قَالَ: {وَأُمَّهَاتُكُمُ الَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ} فَمَا حَرَّمَ فِي كِتَابِهِ غَيْرَهَا بِلَبَنٍ، فَمَا تَصْنَعُ بِبَاقِي الْمُحَرَّمَاتِ بِالرَّضَاعِ بِمِثْلِهِنَّ مِنَ النَّسَبِ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ». نَعَمْ وَيُجْزِي أَيْضًا مِنْ لَبَنِ الْفَحْلِ مِثْلُهُ، وَكُلُّ ذَلِكَ فَغَيْرُ مَوْجُودٍ فِي كِتَابِ اللهِ قَدْ أَبَاحَ كُلَّ مَا كَانَ بَعْدَ الْمُسَمَّيَاتِ، وَمَاذَا عَسَاكَ كُنْتَ قَائِلًا لِمَنْ قَالَ لَكَ: إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي أَنْ أَجْعَلَ وَصِيَّتِي إِنْ حَضَرَتْنِي الْوَفَاةُ لِأَبَوَيَّ، وَالْأَقْرَبِ مِنْ قَرَابَتِي، فَإِنَّهُ قَالَ: {إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ} [البقرة: ١٨٠]؟ وَمَا أَنْتَ قَائِلٌ لِمَنْ قَالَ لَكَ: إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: {وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا} [المائدة: ٣٨] فَمَنْ

سَرَقَ نَوَاةً فَمَا فَوْقَهَا فَهُوَ سَارِقٌ، فَأَنَا أَرَى قَطْعَ يَدِهِ مِنْ حَيْثُ سَرَقَهَا مِنْ حِرْزٍ أَوْ غَيْرِهِ فَهُوَ سَارِقٌ، وَقَالَ لَكَ آخَرُ: الْيَدُ مِنَ الْأَنَامِلِ إِلَى الْمَنْكِبِ كُلُّهَا يَدٌ فَأَنَا أَقْطَعُ السَّارِقَ مِنْ مَنْكِبِهِ، وَقَالَ لَكَ آخَرُ: لَا أَقْطَعُ إِلَّا أَطْرَافَ أَنَامِلِهِ. هَذَا وَشِبْهُهُ، وَمَا لَوِ اسْتَقْصَيْنَاهُ لَطَالَ الْكِتَابُ، وَكَثُرَ الْإِسْهَابُ، فَبِمَ إِذًا أَنْتَ قَاطِعٌ حُجَّتَهُ وَدَارِئٌ عَنْ نَفْسِكَ خُصومَتَهُ؟ وَهَلْ لَكَ مَلْجَأٌ تَلْجَأُ إِلَيْهِ، أَوْ شَيْءٌ تُعَوِّلُ عَلَيْهِ غَيْرَ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكَ طَاعَتَهُ فِيهَا وَقَبُولَهَا وَالْعَمَلَ بِهَا، فَإِنْ قُلْتَ: وَمَا السُّنَّةُ الَّتِي هَذَا مَوْضِعُهَا؟ قِيلَ لَكَ هُوَ مَا أَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَنَهَى عَنْهُ، وَقَالَهُ أَوْ فَعَلَهُ، وَكُلُّ ذَلِكَ فَوَاجِبٌ عَلَيْكَ قَبُولُهُ، وَالْعَمَلُ بِهِ فَاتِّبَاعُهُ هُدًى وَالتَّرْكُ لَهُ عَلَى سَبِيلِ الْعِنَادِ كُفْرٌ وَضَلَالٌ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ عَلِمَ أَنَّهُ سَيَكُونَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ أَهْلُ إِلْحَادٍ وَزَيْغٍ وَضَلَالٍ يُكَذِّبُونَ سُنَّتَهُ وَيَجْحَدُونَ مَقَالَتَهُ، وَيَرُدُّونَ شَرِيعَتَهُ، فَلِذَلِكَ قَالَ فِيهِمْ مَا قَالَ.

٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحِ بْنِ سَيَّارٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مَطَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، وَسَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَوْ غَيْرِهِ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ مُتَّكِيًا عَلَى أَرِيكَتِهِ يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ، فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ اتَّبَعْنَاهُ" ...

٧٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ سُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ، قَالَ: كَانَ ابْنُ

عُمَرَ "إِذَا رُئِيَ فِي طَرِيقٍ -كَأَنَّهُ ذَكَرَ كَلِمَةً مِنْ شِدَّةِ اتِّبَاعِهِ لِأَثَرِ رَسُولِ اللهَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَإِنْ قِيلَ لَهُ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَصَقَ بِالْحَائِطِ، لَصَقَ، وَإِنْ قِيلَ لَهُ: قَعَدَ، قَعَدَ، وَإِنْ قِيلَ لَهُ: مَشَى، مَشَى".

قَالَ الشَّيْخُ: «وَاللهَّ هَذِهِ أَفْعَالُ الْعُقَلَاءِ، وَالْمُؤْمِنِينَ، وَأَخْلَاقُ الْأَئِمَّةِ الْهَادِينَ، الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ الْمُرْشَدِينَ، الَّذِينَ مَنِ اقْتَفَى آثَارَهُمْ، فَازَ وَنَجَا وَرَشَدَ، وَاهْتَدَى، وَمَنْ تَفَيَّأَ بِظِلِّهِمْ لَمْ يَظْمَأْ، وَلَمْ يَضْحَ، وَمَنْ خَالَفَهُمْ ضَلَّ وَغَوَى، وَغَضِبَ عَلَيْهِ رَبُّ السَّمَاءِ، فَنَعُوذُ بِاللهَّ مِنَ الشَّقَاوَةِ وَالْعَمَاءِ، وَمِنَ الضَّلَالَةِ بَعْدَ الْهُدَى».

٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ اللهَّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: قَالَ الزُّبَيْرُ: -وَأَحْسِبُهُ عَنَى ابْنَ بَكَّارٍ- قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللهَّ بْنُ عُمَرَ يَحْفَظُ مَا يَسْمَعُ مِنْ رَسُولِ اللهَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِذَا لَمْ يَحْضُرْ سَأَلَ مَنْ حَضَرَ عَمَّا قَالَ رَسُولُ اللهَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَفَعَلَ، وَكَانَ يَتَتَبَّعُ آثَارَ رَسُولِ اللهَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كُلِّ مَسْجِدٍ صَلَّى فِيهِ، وَكَانَ يَعْتَرِضُ بِرَاحِلَتِهِ فِي كُلِّ طَرِيقٍ مَرَّ بِهَا رَسُولُ اللهَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيُقَالُ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَيَقُولُ: «أَتَحَرَّى أَنْ تَقَعَ رَاحِلَتِي عَلَى بَعْضِ أَخْفَافِ رَاحِلَةِ رَسُولِ اللهَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

قَالَ الشَّيْخُ: «فَلِلَّهِ دَرُّ أَقْوَامٍ دَقَّتْ فِطَنُهُمْ وَصَفَتْ أَذْهَانُهُمْ، وَتَعَالَتْ بِهِمُ الْهِمَمُ فِي اتِّبَاعِ نَبِيِّهِمْ، وَتَنَاهَتْ بِهِمُ الْمَحَبَّةُ، حَتَّى اتَّبَعُوهُ هَذَا الِاتِّبَاعَ، فَبِمِثْلِ هَدْيِ هَؤُلَاءِ الْعُقَلَاءِ إِخْوَانِي فَاهْتَدُوا، وَلِآثَارِهِمْ فَاقْتَفُوا، تَرْشُدُوا، وَتُنْصَرُوا وَتُجْبَرُوا».

٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ النَّجَّادُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ،

قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ، قَالَتْ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: «لَسْتُ تَارِكًا شَيْئًا كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْمَلُ بِهِ إِلَّا عَمِلْتُ بِهِ، وَإِنِّي لَأَخْشَى إِنْ تَرَكْتُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِهِ أَنْ أَزِيغَ».

قَالَ الشَّيْخُ: «هَذَا يَا إِخْوَانِي الصِّدِّيقُ الْأَكْبَرُ يَتَخَوَّفُ عَلَى نَفْسِهِ الزَّيْغَ إِنْ هُوَ خَالَفَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَمَاذَا عَسَى أَنْ يَكُونَ مِنْ زَمَانٍ أَضْحَى أَهْلُهُ يَسْتَهْزِئُونَ بِنَبِيِّهِمْ وَبِأَوَامِرِهِ، وَيَتَبَاهَوْنَ بِمُخَالَفَتِهِ، وَيَسْخَرُونَ بِسُنَّتِهِ؟ نَسْأَلُ اللهَ عِصْمَةً مِنَ الزَّلَلِ وَنَجَاةً مِنْ سُوءِ الْعَمَلِ» ...

٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، وَأَبُو الرَّبِيعِ، وَاللَّفْظُ لِسُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ، قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخَذْفِ، وَقَالَ: «إِنَّهَا لَا تَصْطَادُ صَيْدًا، وَلَا تَنْكَأُ عَدُوًّا، وَلَكِنَّهَا تَفْقَأُ الْعَيْنَ، وَتَكْسِرُ السِّنَّ» فَقَالَ رَجُلٌ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ: وَمَا بَأْسُ هَذَا؟، فَقَالَ: إِنِّي أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتَقُولُ هَذَا، وَاللهِ لَا أُكَلِّمُكَ أَبَدًا.

قَالَ الشَّيْخُ: «فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ فَشَتَّانِ بَيْنَ هَؤُلَاءِ الْعُقَلَاءِ السَّادَةِ الْأَبْرَارِ الْأَخْيَارِ الَّذِينَ مُلِئَتْ قُلُوبُهُمْ بِالْغَيْرَةِ عَلَى إِيمَانِهِمْ، وَالشُّحِّ عَلَى أَدْيَانِهِمْ، وَبَيْنَ زَمَانٍ أَصْبَحْنَا فِيهِ، وَنَاسٌ نَحْنُ مِنْهُمْ، وَبَيْنَ ظَهْرَانَيْهِمْ، هَذَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُغَفَّلٍ صَاحِبُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَسَيِّدٌ مِنْ سَادَاتِهِمْ يَقْطَعُ رَحِمَهُ، وَيَهْجُرُ

حَمِيمَهُ حِينَ عَارَضَهُ فِي حَدِيثِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَحَلَفَ أَيْضًا عَلَى قَطِيعَتِهِ، وَهُجْرَانِهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ مَا فِي صِلَةِ الْأَقْرَبِينَ، وَقَطِيعَةِ الْأَهْلِينَ.

وَعُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ وَأَبُو الدَّرْدَاءِ -سَمَّاهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَكِيمَ هَذِهِ الْأُمَّةِ- وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ يَظْعَنُونَ عَنْ أَوْطَانِهِمْ، وَيَنْتَقِلُونَ عَنْ بُلْدَانِهِمْ، وَيُظْهِرُونَ الْهِجْرَةَ لِإِخْوَانِهِمْ؛ لِأَجْلِ مَنْ عَارَضَ حَدِيثَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتَوَقَّفَ عَنِ اسْتِمَاعِ سُنَّتِهِ، فَيَا لَيْتَ شِعْرِي كَيْفَ حَالُنَا عِنْدَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَنَحْنُ نَلْقَى أَهْلَ الزَّيْغِ فِي صَبَاحِنَا وَالْمَسَاءِ، يَسْتَهْزِئُونَ بِآيَاتِ اللهِ، وَيُعَانِدُونَ سُنَّةَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَائِدِينَ عَنْهَا، وَمُلْحِدِينَ فِيهَا؟ سَلَّمَنَا اللهُ وَإِيَّاكُمْ مِنَ الزَّيْغِ وَالزَّلَلِ».

٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ رَجَا، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَصْرٍ عِصْمَةُ بْنُ أَبِي عِصْمَةَ بْنِ الْحَكَمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْفَضْلُ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ يَقُولُ: نَظَرْتُ فِي الْمُصْحَفِ فَوَجَدْتُ فِيهِ طَاعَةَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ثَلَاثَةٍ وَثَلَاثِينَ مَوْضِعًا، ثُمَّ جَعَلَ يَتْلُو: {فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} [النور: ٦٣] وَجَعَلَ يُكَرِّرُهَا، وَيَقُولُ: وَمَا الْفِتْنَةُ الشِّرْكُ، لَعَلَّهُ أَنْ يَقَعَ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنَ الزَّيْغِ فَيَزِيغَ فَيُهْلِكَهُ، وَجَعَلَ يَتْلُو هَذِهِ الْآيَةَ: {فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ} [النساء: ٦٥]، وَقَالَ: وَسَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ، يَقُولُ: «مَنْ رَدَّ حَدِيثَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَهُوَ عَلَى شَفَا هَلَكَةٍ».

قَالَ الشَّيْخُ: "فَاللهَّ اللهَّ إِخْوَانِي احْذَرُوا مُجَالَسَةَ مَنْ قَدْ أَصَابَتْهُ الْفِتْنَةُ فَزَاغَ قَلْبُهُ، وَعَشِيَتْ بَصِيرَتُهُ، وَاسْتَحْكَمَتْ لِلْبَاطِلِ نُصْرَتُهُ، فَهُوَ يَخْبِطُ فِي عَشْوَاءَ، وَيَعْشُو فِي ظُلْمَةٍ أَنْ يُصِيبَكُمْ مَا أَصَابَهُمْ فَافْزَعُوا إِلَى مَوْلَاكُمُ الْكَرِيمِ فِيمَا أَمَرَكُمْ بِهِ مِنْ دَعْوَتِهِ، وَحَضَّكُمْ عَلَيْهِ مِنْ مَسْأَلَتِهِ، فَقُولُوا: {رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ} [آل عمران: ٨]". ...

١٠١ – أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللهَّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِالْجَبَّارِ الصُّوفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ الْحَرَّانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ مَكْحُولٍ، قَالَ: "السُّنَّةُ سُنَّتَانِ: سُنَّةٌ الْأَخْذُ بِهَا فَرِيضَةٌ، وَتَرْكُهَا كُفْرٌ، وَسُنَّةٌ الْأَخْذُ بِهَا فَضِيلَةٌ، وَتَرْكُهَا إِلَى غَيْرِ حَرَجٍ".

قَالَ الشَّيْخُ: "وَأَنَا أَشْرَحُ لَكُمْ طَرَفًا مِنْ مَعْنَى كَلَامِ مَكْحُولٍ، يَحُضُّكُمْ وَيَدْعُوكُمْ إِلَى طَلَبِ السُّنَنِ، الَّتِي طَلَبُهَا وَالْعَمَلُ بِهَا فَرْضٌ، وَالتَّرْكُ لَهَا وَالتَّهَاوُنُ بِهَا كُفْرٌ. فَاعْلَمُوا رَحِمَكُمُ اللهُّ أَنَّ السُّنَنَ الَّتِي لَزِمَ الْخَاصَّةَ وَالْعَامَّةَ عِلْمُهَا وَالْبَحْثُ وَالْمَسْأَلَةُ عَنْهَا، وَالْعَمَلُ بِهَا، هِيَ السُّنَنُ الَّتِي وَرَدَتْ تَفْسِيرًا لِجُمْلَةِ فَرْضِ الْقُرْآنِ مِمَّا لَا يُعْرَفُ وَجْهُ الْعَمَلِ بِهِ، إِلَّا بِلَفْظٍ ذِي بَيَانٍ وَتَرْجَمَةٍ، قَالَ اللهُّ عَزَّ وَجَلَّ: {وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ} [البقرة: ٤٣]، وَقَالَ: {وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ} [البقرة: ١٩٦]، وَقَالَ: {كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ} [البقرة: ١٨٣]، وَقَالَ: {وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللهَّ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ} [التوبة: ٢٠]، وَقَالَ: {فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ} [النساء: ٣]، وَقَالَ: {وَأَحَلَّ اللهُّ الْبَيْعَ

وَحَرَّمَ الرِّبَا} [البقرة: ٢٧٥] فَلَيْسَ أَحَدٌ يَجِدُ السَّبِيلَ إِلَى الْعَمَلِ بِهَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْجُمَلُ مِنْ فَرَائِضِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ دُونَ تَفْسِيرِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالتَّوْقِيفِ وَالتَّحْدِيدِ وَالتَّرْتِيبِ، فَفَرْضٌ عَلَى الْأُمَّةِ عِلْمُ السُّنَنِ الَّتِي جَاءَتْ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْجُمَلِ مِنْ فَرَائِضِ الْكِتَابِ، فَإِنَّهَا أَحَدُ الْأَصْلَيْنِ اللَّذَيْنِ أَكْمَلَ اللهُ بِهِمَا الدِّينَ لِلْمُسْلِمِينَ، وَجَمَعَ لَهُمْ بِهِمَا مَا يَأْتُونَ وَمَا يَتَّقُونَ، فَلِذَلِكَ صَارَ الْأَخْذُ بِهَا فَرْضًا، وَتَرْكُهَا كُفْرًا، وَأَنَا أَذْكُرُ حَدِيثًا يَحْتَجُّ بِهِ الْمُبْطِلُونَ لِلشَّرِيعَةِ، وَيَحْتَالُ بِهِ الْمُمَوِّهُونَ وَأَهْلُ الْخَدِيعَةِ لِيَعْرِفَهُ إِخْوَانُنَا، فَيَرُدُّوهُ عَلَى مَنِ احْتَجَّ بِهِ عَلَيْهِمْ، وَهُوَ حَدِيثٌ رَوَاهُ رَجُلٌ جَرَّحَهُ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ وَأَئِمَّةُ الْمُحَدِّثِينَ وَأَسْقَطُوهُ، حَدَّثَ بِأَحَادِيثَ بَوَاطِيلَ وَأَنْكَرَهَا الْعُلَمَاءُ عَلَيْهِ، يُعْرَفُ هَذَا الرَّجُلُ بِعُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْوَقَّاصِيِّ.

١٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّاجِيُّ الْبَصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ الْمَخْزُومِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْدَةَ الْمَخْزُومِيُّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَعْنِي الْوَقَّاصِيَّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا عُمَرُ، لَعَلَّ أَحَدَكُمْ مُتَّكِئٌ عَلَى أَرِيكَتِهِ ثُمَّ يُكَذِّبُنِي، مَا جَاءَكُمْ عَنِّي فَاعْرِضُوهُ عَلَى كِتَابِ اللهِ، فَإِنْ وَافَقَهُ، فَأَنَا قُلْتُهُ، وَإِنْ لَمْ يُوَافِقْهُ فَلَمْ أَقُلْهُ». قَالَ ابْنُ السَّاجِيِّ: قَالَ أَبِي رَحِمَهُ اللهُ: هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ: وَبَلَغَنِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ لِهَذَا الْحَدِيثِ أَصْلٌ، وَالزَّنَادِقَةُ وَضَعَتْ هَذَا الْحَدِيثَ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَصَدَقَ ابْنُ السَّاجِيِّ، وَابْنُ الْمَدِينِيِّ رَحِمَهُمَا اللهُ، لِأَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ كِتَابُ اللهِ يُخَالِفُهُ، وَيُكَذِّبُ قَائِلَهُ وَوَاضِعَهُ، وَالْحَدِيثُ الصَّحِيحُ، وَالسُّنَّةُ الْمَاضِيَةُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرُدُّهُ، قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: {فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا} [النساء: ٦٥] "وَالَّذِي أَمَرَنَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ نَسْمَعَ وَنُطِيعَ، وَلَا نَضْرِبَ لِمَقَالَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْمَقَايِيسَ، وَلَا نَلْتَمِسَ لَهَا الْمَخَارِجَ، وَلَا نُعَارِضَها بِالْكِتَابِ، وَلَا بِغَيْرِهِ، وَلَكِنْ نَتَلَقَّاهَا بِالْإِيمَانِ وَالتَّصْدِيقِ وَالتَّسْلِيمِ إِذَا صَحَّتْ بِذَلِكَ الرِّوَايَةُ. وَأَمَّا السُّنَّةُ الْوَارِدَةُ عَنْهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي تُخَالِفُ هَذَا الْحَدِيثَ الْمَوْضُوعَ الَّتِي نَقَلَهَا أَهْلُ الْعَدَالَةِ وَالْأَمَانَةِ، فَهُوَ: مَا حَدَّثَنَا:

١٠٣ - أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ الْعَلَا الْكَاتِبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، وَحَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، -وَهَذَا لَفْظُهُ- قَالَا: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: «إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا فَظُنُّوا بِرَسُولِ اللهِ أَهْنَاهُ، وَأَتْقَاهُ، وَأَهْدَاهُ» وَلَمْ يَذْكُرِ الْأَعْمَشُ فِي حَدِيثِهِ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيَّ. ... فَالَّذِي ذَكَرْتُهُ رَحِمَكُمُ اللهُ فِي هَذَا الْبَابِ مِنْ طَاعَةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَضَضْتُ عَلَيْهِ مِنَ اتِّبَاعِ سُنَّتِهِ، وَاقْتِفَاءِ أَثَرِهِ مُوَافِقٌ كُلُّهُ لِكِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَسُنَّةِ رَسُولِ اللهِ، وَهُوَ طَرِيقُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْأَئِمَّةِ الْمَهْدِيِّينَ

وَالصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، وَعَلَيْهِ كَانَ السَّلَفُ الصَّالِحُ مِنْ فُقَهَاءِ الْمُسْلِمِينَ، وَهِيَ سَبِيلُ الْمُؤْمِنِينَ، الَّتِي مَنِ اتَّبَعَ غَيْرَهَا وَلَّاهُ اللهُ مَا تَوَلَّى وَأَصْلَاهُ جَهَنَّمَ، وَسَاءَتْ مَصِيرًا. فَإِذَا سَمِعَ أَحَدُكُمْ حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَوَاهُ الْعُلَمَاءُ، وَاحْتَجَّ بِهِ الْأَئِمَّةُ الْعُقَلَاءُ، فَلَا يُعَارِضْهُ بِرَأْيِهِ، وَهَوَى نَفْسِهِ، فَيُصِيبَهُ مَا تَوَعَّدَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ، فَإِنَّهُ قَالَ تَعَالَى: {فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} [النور: ٦٣]، وَهَلْ تَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ هَاهُنَا؟ هِيَ وَاللهِ الشِّرْكُ بِاللهِ الْعَظِيمِ، وَالْكُفْرُ بَعْدَ الْإِيمَانِ، فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: {وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ} [البقرة: ١٩٣] يَقُولُ: حَتَّى لَا يَكُونَ شِرْكٌ فَإِنَّهُ قَالَ تَعَالَى: {وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ} [البقرة: ١٩١] يَقُولُ: الشِّرْكُ بِاللهِ أَشَدُّ مِنْ قَتْلِكُمْ لَهُمْ، ثُمَّ قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: {وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا} [النساء: ١١٥] أَعَاذَنَا اللهُ وَإِيَّاكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَهْوَالِ وَوَفَّقْنَا وَإِيَّاكُمْ لِصَالِحِ الْأَعْمَالِ)).

وقال الإمام محمد بن الحسين بن عبدالله الآجُرِّيُّ رحمه الله تعالى [الشريعة]:

((بَابُ التَّحْذِيرِ مِنْ طَوَائِفَ يُعَارِضُونَ سُنَنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكِتَابِ اللهِ تَعَالَى وَشِدَّةِ الْإِنْكَارِ عَلَى هَذِهِ الطَّبَقَةِ))، ثم قال:

((يَنْبَغِي لِأَهْلِ الْعِلْمِ وَالْعَقْلِ إِذَا سَمِعُوا قَائِلًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَيْءٍ قَدْ ثَبَتَ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ، فَعَارَضَ إِنْسَانٌ جَاهِلٌ فَقَالَ: لَا أَقْبَلُ إِلَّا مَا

كَانَ فِي كِتَابِ اللهِ تَعَالَى، قِيلَ لَهُ: أَنْتَ رَجُلُ سُوءٍ، وَأَنْتَ مِمَّنْ يُحَذِّرُنَاكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَحَذَّرَ مِنْكَ الْعُلَمَاءُ وَقِيلَ لَهُ: يَا جَاهِلُ، إِنَّ اللهَ أَنْزَلَ فَرَائِضَهُ جُمْلَةً، وَأَمَرَ نَبِيَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا أَنْزَلَ إِلَيْهِمْ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: {وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ} [النحل: ٤٤] فَأَقَامَ اللهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَقَامَ الْبَيَانِ عَنْهُ، وَأَمَرَ الْخَلْقَ بِطَاعَتِهِ، وَنَهَاهُمْ عَنْ مَعْصِيَتِهِ، وَأَمَرَهُمْ بِالِانْتِهَاءِ عَمَّا نَهَاهُمْ عَنْهُ، فَقَالَ تَعَالَى: {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا} [الحشر: ٧]، ثُمَّ حَذَّرَهُمْ أَنْ يُخَالِفُوا أَمْرَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ تَعَالَى: {فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} [النور: ٦٣] وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: {فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا} [النساء: ٦٥] ثُمَّ فَرَضَ عَلَى الْخَلْقِ طَاعَتَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَيِّفٍ وَثَلَاثِينَ مَوْضِعًا مِنْ كِتَابِهِ تَعَالَى، وَقِيلَ لِهَذَا الْمُعَارِضِ لِسُنَنِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا جَاهِلُ قَالَ اللهُ تَعَالَى: {وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ} [البقرة: ٤٣] أَيْنَ تَجِدُ فِي كِتَابِ اللهِ تَعَالَى أَنَّ الْفَجْرَ رَكْعَتَانِ، وَأَنَّ الظُّهْرَ أَرْبَعٌ، وَالْعَصْرَ أَرْبَعٌ، وَالْمَغْرِبَ ثَلَاثٌ، وَأَنَّ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ أَرْبَعٌ؟ أَيْنَ تَجِدُ أَحْكَامَ الصَّلَاةِ وَمَوَاقِيتَهَا، وَمَا يُصْلِحُهَا وَمَا يُبْطِلُهَا إِلَّا مِنْ سُنَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ وَمِثْلُهُ الزَّكَاةُ، أَيْنَ تَجِدُ فِي كِتَابِ اللهِ تَعَالَى مِنْ مِائَتَيْ دِرْهَمٍ خَمْسَةُ دَرَاهِمَ، وَمِنْ عِشْرِينَ دِينَارًا نِصْفُ دِينَارٍ، وَمِنْ أَرْبَعِينَ شَاةٍ شَاةٌ، وَمِنْ خَمْسٍ مِنَ الْإِبِلِ شَاةٌ، وَمِنْ جَمِيعِ أَحْكَامِ الزَّكَاةِ، أَيْنَ تَجِدُ هَذَا فِي كِتَابِ اللهِ تَعَالَى؟

وَكَذَلِكَ جَمِيعُ فَرَائِضِ اللهِ، الَّتِي فَرَضَهَا اللهُ فِي كِتَابِهِ، لَا يُعْلَمُ الْحُكْمُ فِيهَا إِلَّا

بِسُنَنِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هَذَا قَوْلُ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ، مَنْ قَالَ غَيْرَ هَذَا خَرَجَ عَنْ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ، وَدَخَلَ فِي مِلَّةِ الْمُلْحِدِينَ، نَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الضَّلَالَةِ بَعْدَ الْهُدَى، وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَنْ صَحَابَتِهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ مِثْلُ مَا بَيَّنْتُ لَكَ فَاعْلَمْ ذَلِكَ))، ثم ذكر بعض الروايات بسنده ثم قال:

((قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ: فِيمَا ذَكَرْتُ فِي هَذَا الْجُزْءِ مِنَ التَّمَسُّكِ بِشَرِيعَةِ الْحَقِّ، وَالِاسْتِقَامَةِ عَلَى مَا نَدَبَ اللهُ تَعَالَى إِلَيْهِ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَنَدَبَهُمْ إِلَيْهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا إِذَا تَدَبَّرَهُ الْعَاقِلُ عَلِمَ أَنَّهُ قَدْ أَلْزَمَهُ التَّمَسُّكَ بِكِتَابِ اللهِ تَعَالَى، وَسُنَّةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَبِسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ، وَجَمِيعِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، وَجَمِيعِ مَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ، وَأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَتَرْكِ الْجِدَالِ وَالْمِرَاءِ وَالْخُصُومَةِ فِي الدِّينِ، وَلَزِمَ مُجَانَبَةُ أَهْلِ الْبِدَعِ، وَالِاتِّبَاعُ، وَتَرْكُ الِابْتِدَاعُ، فَقَدْ كَفَانَا عِلْمُ مَنْ مَضَى مِنْ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ لَا يُسْتَوْحَشُ عَنْ ذِكْرِهِمْ، مِنْ مَذَاهِبِ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالضَّلَالَاتِ، وَاللهُ الْمُوَفِّقُ لِكُلِّ رَشَادٍ، وَالْمُعِينُ عَلَيْهِ)).

وقال الإمام قوام السنة إسماعيل بن محمد الأصبهاني رحمه الله تعالى [الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة]: ((قَالَ بعض عُلَمَاء السّنة: كل من صَحَّ عِنْده شَيْء من أَمر رَسُول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم-، وَنَهْيه، صغيره وكبيره بِلَا معَارض لَهُ يعرفهُ من حَدِيثه أَو نَاسخ لَهُ ثمَّ قَالَ: قَالَ رَسُول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم- كَذَا، وَأَنا أَقُول بِخِلَافِهِ فقد تكلم بعظيم، وَإِن كَانَ ذَلِكَ الشَّيْء مِمَّا لَا يضل الرجل بِتَرْكِهِ لِأَن أدنى معاندة النَّبِي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم- فِي أدنى من أمره وَنَهْيه

عَظِيم، فَمن قبل عَن النَّبِي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم- فَإِنَّمَا يقبل عن الله وَمن رد عَلَيْهِ فَإِنَّمَا يرد عَلَى الله قَالَ الله تَعَالَى: {مَنْ يطع الرَّسُول فقد أطَاع الله}.

وَقَول من قَالَ: تعرض السّنة عَلَى الْقُرْآن فَإِن وَافَقت ظَاهره وَإِلَّا استعلمنا ظَاهر الْقُرْآن وَتَركنَا الحَدِيث، فَهَذَا جهل لِأَن سنة رَسُول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم- مَعَ كتاب الله عَزَّ وَجَلَّ تُقَام مقَام الْبَيَان عَن الله عَزَّ وَجَلَّ، وَلَيْسَ شَيْء من سنَن رَسُول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم- يُخَالف كتاب الله لِأَن الله عَزَّ وَجَلَّ أعلم خلقه أَن رَسُول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم- يهدي إِلَى صِرَاط مُسْتَقِيم فَقَالَ: {وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيم} وَلَيْسَ لنا مَعَ سنة رَسُول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم- من الْأَمر شَيْء إِلَّا الِاتِّبَاع وَالتَّسْلِيم وَلَا يعرض عَلَى قِيَاس وَلَا غَيره، وكل مَا سواهَا من قَول الْآدَمِيّين تبع لَهَا، وَلَا عذرا لأحد يتَعَمَّد ترك السّنة، وَيذْهب إِلَى غَيرهَا، لِأَنَّهُ لَا حجَّة لقَوْل أحد مَعَ رَسُول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم- إِذا صَحَّ.

فَإِذا لم يُوجد فِي الْحَادِثَة عَن رَسُول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم- شَيْء وَوجد فِيهَا عَن أَصْحَابه رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ فهم الْأَئِمَّة بعده، وَالْحجّة اعْتِبَارا بِكِتَاب الله وبأخبار رَسُول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم- لما وَصفهم فِي كِتَابه من الْخَيْر والصدق وَالْأَمَانَة، وَأَنه رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَعَن من اتبعهم بِإِحْسَان وَقَالَ: {أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وأولي الْأَمر مِنْكُم} وَاخْتلف الْمُفَسِّرُونَ فِي أولي الْأَمر فَقَالَ بَعضهم: هم الْعلمَاء، وَقَالَ بَعضهم: هم الْأُمَرَاء، وكل هَذَا قد اجْتمع فِي أَصْحَاب رَسُول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم- كَانَ فيهم الْأُمَرَاء، وَالْخُلَفَاء وَالْعُلَمَاء وَالْفُقَهَاء.

قَالَ الله عَزَّ وَجَلَّ: {وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم وَرَضوا عَنهُ} أخبر الله عَزَّ وَجَلَّ أَنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضي أَعْمَالهم وَرَضي عَمَّن اتبعهم بِإِحْسَان فهم الْقدْوَة فِي الدّين بعد رَسُول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم- بِإِصَابَة الْحق وأقربهم إِلَى التَّوْفِيق لما يقرب إِلَى رِضَاهُ، وَكَذَلِكَ وَصفهم الرَّسُول -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم- فَقَالَ:

٤٠٥ - "خير النَّاس قَرْني ثمَّ الَّذين يلونهم، ثمَّ الَّذين يلونهم".

٤٠٦ - وَقَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم-: "مثل أَصْحَابِي مثل النُّجُوم فِي السَّمَاء يَهْتَدِي بهَا فَبِأَيِّهِمْ أَخَذْتُم بقوله اهْتَدَيْتُمْ".

٤٠٧ - وَقَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم-: "عَلَيْكُم بِمَا عَرَفْتُمْ من سنتي وَسنة الْخُلَفَاء الرَّاشِدين المهديين بعدِي". فحض عَلَى اتِّبَاع الْخُلَفَاء الرَّاشِدين، وأجمل فِي قَوْله

٤٠٨ - : "مثل أَصْحَابِي مثل النُّجُوم" وَهُوَ حَدِيث مَشْهُور.

قَالَ بَعضهم: أفيقتدي بهم فِيمَا أفتوا: أَن المَاء من المَاء، وَفِي الرُّخْصَة فِي الْمُتْعَة، وَفِي الصّرْف، وَفِي الْجنب إِذا لم يجد المَاء أَن يغْتَسل، وَفِي ترك الْمسْح عَلَى الْخُفَّيْنِ.

فَيُقَال: نتبع فِي هَذَا أَمر رَسُول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم- وَنَهْيه، لأَنهم وَإِن كَانُوا كَالنُّجُومِ فليسوا مَعَ النَّبِي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم- كَالنُّجُومِ إِذا خَالف قَوْلهم قَوْله، مثل النَّبِي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم- مَعَهم كَمثل الشَّمْس مَعَ النُّجُوم إِذا طلعت لم يبد مَعهَا كَوْكَب، وَقد رُوِيَ فِيمَا ذكر النَّهْي عَن رَسُول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم-

فَيُؤْخَذ بِفِعْلِهِ، وَيتْرك أقاويلهم، وَلَكِن فِيمَا لَا يُوجد فِيهِ عَن النَّبِي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم- أَمر أَو نهي، وَقد حدثت حوادث بعد النَّبِي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم- فِي الْحُدُود وَالْأَحْكَام فَتكلم فِيهَا الصَّحَابَة، وَلم يُوجد عَن النَّبِي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم- خلَافهَا فهم لنا كَالنُّجُومِ الَّتِي يَقْتَدِي بهَا فِي السَّمَاء.

٤٠٩ - قَالَ عبد الله بن مَسْعُود -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- إِن الله نظر فِي قُلُوب الْعباد فَلم يجد قلبا خيرا من قلب مُحَمَّد -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم- فاصطفاه لنَفسِهِ وَبَعثه برسالته، ثمَّ نظر فِي قُلُوب الْعباد بعد قلبه فَوجدَ أَصْحَابه خير قُلُوب الْعباد فجعلهم وزراء نبيه يُقَاتلُون عَن دينه فَمَا رَآهُ الْمُؤمِنُونَ حسنا، فَهُوَ عِنْد الله حسن، وَمَا رَآهُ الْمُؤمِنُونَ سَيِّئًا فَهُوَ عِنْد الله سيء.

قَالَ إِبْرَاهِيم النَّخعِيّ: لَو لم يغسلوا إِلَّا الظفر مَا جاوزناه، كفى إزراء عَلَى قوم أَن تخَالف أَعْمَالهم.

وروى أَبُو مُطِيع الْبَلْخِي عَن أَبِي حنيفَة قَالَ: إِذا صَحَّ عندنَا عَن النَّبِي شَيْء لزمنا الْأَخْذ بِهِ، فَإِن لم نجد عَنهُ وَوجدنَا عَن الصَّحَابَة فَكَذَلِك، فَإِذا جَاءَ قَول التَّابِعين زاحمناهم.

قَالَ أَبُو يُوسُف: إِذا جَاءَكُم عَن رَسُول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم- فَخُذُوا بِهِ ثمَّ مَا جَاءَكُم عَن الصَّحَابَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ فَخُذُوا بِهِ ودعوا أقاويلنا.

قَالَ أهل السّنة: إِذا صحت السّنة بَطل كل رَأْي كَانَ خلَافهَا، لِأَن السّنة لَازِمَة، والرأي رهينة الْخَطَأ، وَإِنَّمَا أُبِيح اجْتِهَاد الرَّأْي نَحْو مَا أَبَاحَ رَسُول الله -صَلَّى

اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم- لِمعَاذ، وَمَا أَبَاحَ عمر -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- لشريح، وَمَا أَبَاحَ ابْن مَسْعُود -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- لأهل الْعلم.

٤١٠ - وَرُوِيَ عَن نَاس من أهل حمص من أَصْحَاب معَاذ -رَضِيَ اللهُ عَنهُ- أَن رَسُول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم َ- قَالَ لِمعَاذ حِين أَرَادَ يَبْعَثهُ إِلَى الْيمن قَالَ: "بِمَا تقضي؟ قَالَ: بِكِتَاب الله. قَالَ: فَإِن لم تَجدهُ فِي كتاب الله؟ قَالَ: فبسنة رَسُول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم-. قَالَ: فَإِذا لم تَجدهُ فِي سنة رَسُول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم- قَالَ: اجْتهد رَأْيِي. قَالَ الْحَمد لله الَّذِي وفْق رَسُول الله لما يُرْضِي رَسُول الله".

٤١١ - وَرُوِيَ عَن الشّعبِيّ عَن شُرَيْح أَن عمر بن الْخطاب -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- كتب إِلَيْهِ إِذا جَاءَك شَيْء فِي كتاب الله فَاقْض بِهِ، فَإِن جَاءَك شَيْء لَيْسَ فِي كتاب الله فَانْظُر سنة رَسُول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم- فَاقْض بهَا، فَإِن جَاءَك شَيْء لَيْسَ فِي كتاب الله، وَلَا فِيهِ سنة رَسُول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم- فَانْظُر مَا أجمع عَلَيْهِ النَّاس فَخذ بِهِ، فَإِن جَاءَك مَا لَيْسَ فِي كتاب اللهَّ، وَلم يكن فِي سنة عَن رَسُول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم- وَلم يتَكَلَّم فِيهِ أحد قبلك فاختر أَي الْأَمريْنِ شِئْت، إِن شِئْت أَن تجتهد رَأْيك فَتقدم، وَإِن شِئْت أَن تتأخر فَتَأَخر، وَلَا أرى التَّأَخُّر إِلَّا خيرا لَك.

٤١٢ - وَرُوِيَ عَن حَدِيث ابْن ظهير قَالَ قَالَ عبد الله بن مَسْعُود -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-: من عرض لَهُ مِنْكُم بعد الْيَوْم فليقض فِيهِ بِمَا فِي كتاب الله، فَإِن أَتَاهُ أَمر لَيْسَ فِي كتاب الله وَلم يقْض بِهِ رَسُول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم-، وَلم يقْض بِهِ الصالحون فليجتهد)).

وقال العلامة إبراهيم بن موسى الشاطبي رحمه الله تعالى [الاعتصام]: ((فَإِنَّ السُّنَّةُ جَاءَتْ مُفَسِّرَةً لِلْكِتَابِ، فَمَنْ أَخَذَ بِالْكِتَابِ مِنْ غَيْرِ مَعْرِفَةٍ بِالسُّنَّةِ زَلَّ عَنِ الْكِتَابِ كَمَا زَلَّ عَنِ السُّنَّةِ!)).

وقال العلامة محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله تعالى [منزلة السنة في الإسلام وبيان أنه لا يُستغنى عنها بالقرآن ص١٢]: ((وُجد في الوقت الحاضر طائفة يتسمون بـ (القرآنيين) يفسرون القرآن بأهوائهم وعقولهم دون الاستعانة على ذلك بالسنة الصحيحة، بل السنة عندهم تبع لأهوائهم، فما وافقهم منها تشبثوا به وما لم يوافقهم منها نبذوه وراءهم ظهريا. وكأن النبي صلى الله عليه وسلم قد أشار إلى هؤلاء بقوله في الحديث الصحيح: "لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول: لا أدري ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه" [رواه الترمذي]. وفي رواية لغيره: "ما وجدنا فيه حراما حرمناه ألا وإني أتيت القرآن ومثله معه". وفي أخرى: "ألا إن ما حرم رسول الله مثل ما حرم الله".

بل إن من المؤسف أن بعض الكتاب الأفاضل ألف كتابا في شريعة الإسلام وعقيدته وذكر في مقدمته أنه ألفه وليس لديه من المراجع إلا القرآن!

فهذا الحديث الصحيح يدل دلالة قاطعة على أن الشريعة الإسلامية ليست قرآنا فقط وإنما هي قرآن وسنة، فمن تمسك بأحدهما دون الآخر، لم يتمسك بأحدهما، لأن كل واحد منهما يأمر بالتمسك بالآخر كما قال تعالى: {مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ..})).

وقال العلامة محمد أمان بن علي الجامي رحمه الله تعالى [شرح العقيدة الواسطية ٢٢]: ((ومن يحاول التفريق بين الكتاب والسنة، ويحاول الكفر بالسنة بدعوى إنه قرآني، يكفر بالقرآن من حيث لا يشعر!)).

وقال رحمه الله تعالى [منزلة السنة في التشريع الإسلامي ص٣٢]: ((من هم أعداء السنة؟!! على الرغم مما ذُكر، ومما لم يُذكر، من الأدلة القطعية من الآيات الصريحة، والأحاديث الصحيحة، وآثار الصحابة، ومن بعدهم من أهل العلم.

على الرغم من تلك الأدلة، التي تصرخ بأعلى صوتها، بأن السنة صنو الكتاب، وأن السنة هي الحكمة المذكورة في القرآن في غير ما آية وأنها من وحي الله، وأن ديننا يؤخذ من الكتاب والسنة معا، لا من الكتاب وحده، على الرغم من كل ذلك، لم تسلم السنة من تهجم جهلة المتفقهة، وعداء غلاة الرافضة والزنادقة، حيث زعمت الرافضة، وجوب الاستغناء بالقرآن عن السنة في أصول الدين وفروعه والأحكام الشرعية، لأن الأحاديث في زعمهم رواية قوم كفار وذلك لأنهم يعتقدون أن النبوة إنها كانت لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه، وأن جبريل عليه السلام، أخطأ فنزل بها إلى محمد عليه الصلاة والسلام بدل أن ينزل بها إلى علي. وهذا الزعم يعني: أن أمر الوحي كان مضطربا، ولا يصدر عن تدبير محكم من قبل رب حكيم سبحانه، وإنها يتخبط فيه ملك الوحي (جبرائيل)، وأن ملك الوحي نفسه ليس بمعصوم! تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا....

وأخيرا أطلق أتباع هؤلاء من المتأخرين على أنفسهم بأنهم (القرآنيون) أي

العاملون بالقرآن، المستغنون به عن السنة، هذا تفسير كلمة (القرآنيون) حسب (رغبتهم)، ولكن التفسير المطابق لواقعهم، أنهم المخالفون للقرآن، المتبعون للهوى، وهذا أشبه بإطلاق كلمة (القدرية) على نفاة القدر، لأنهم في الواقع مخالفون للقرآن، خارجون عليه، كما خرجوا على السنة، لأن القرآن يدعو الناس إلى الأخذ بالسنة إيجابا وسلبا؛ إذ يقول الله تعالى: (وما آتاكم الرسول فخذوه، وما نهاكم عنه فانتهوا). ولا يتم الإيمان بالقرآن، إلا بالإيمان الصادق بمن أنزل عليه القرآن، والإيمان به إنما يعني تصديقه في إخباره واتباع أمره ونهيه....

ودعوى الاستغناء عن السنة هي في واقعها محاولة للاستغناء عن الإسلام، بأسلوب ملتو، غير صريح، ويؤكد هذا ما سبق أن ذكرنا من أن أصل هذه المحاولة من الزنادقة، وغلاة الرافضة، الذين صرحوا بتكفير الصحابة، الذين هم سند هذا الدين، والذين نطق بهم القرآن وأثنى عليهم، من المهاجرين والأنصار؛ وتكفير هؤلاء السادة، إنما يعني تكذيب الله سبحانه في إخباره أنه رضي عنهم ورضوا عنه، وأنهم اتبعوا رسوله، النبي الأمي في ساعة العسرة.

كما يتضمن تكذيب خبر الرسول عليه الصلاة والسلام في ثنائه عليهم، وشهادته لمجموعة كبيرة منهم أنهم من أهل الجنة، ومن تجرأ على مثل هذا التصرف، ووصل إلى هذه الدرجة، فعليه أن يراجع الإسلام من جديد، لأنه قطع علاقته بالإسلام بهذا التصرف، الذي يعتبر ردة عن الإسلام، والله المستعان)).

وقال العلامة ربيع بن هادي المدخلي حفظه الله تعالى [الذريعة إلى بيان مقاصد كتاب الشريعة]: ((فالرسول صلى الله عليه وسلم أخبر فقال: "ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا يوشك رجل شبعان متكئا على أريكته يقول: عليكم بهذا القرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه، ألا لا يحل لكم لحم الحمار الأهلي، ولا كل ذي ناب من السبع، ولا لقطة معاهد، إلا أن يستغني عنها صاحبها.." الحديث.

يعني: أن أناسا مترفين أخلدوا إلى الراحة، ما يطلبون العلم ولا يعرفون الحديث، ولا يميزون بين صحيحه من سقيمه، تقول له: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول لك: لا، نريد القرآن، فهذا جاهل ضال.

وقد نبغ في هذا العصر طائفة تسمى بالقرآنية، يعني: لا يعتمدون إلا القرآن وهم عجم، ويقولون: نحن نفسر القرآن!!

الصحابة أفصح الفصحاء وأعلم العلماء، وكانوا يحتاجون إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يفسر لهم، في كثير من الأحيان تقع لهم مشاكل، ويبين لهم الرسول صلى الله عليه وسلم ما يشكل عليهم من القرآن.

كيف وأنت عجمي وفي آخر الزمان، ولا تعرف اللغة وتقول: إنه يكفيني القرآن والسنة ما نحتاجها؟!

القرآن فسرة الرسول صلى الله عليه وسلم، ما معنى البيان؟ هو التفسير، قال تعالى: (وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون)... فأنت

لا تعرف كيف تصلي، ولا تعرف كيف تزكي، ولا تعرف الصيام، ولا تعرف تحج إلا ببيان الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام، (صلوا كما رأيتموني أصلي)، وقال صلى الله عليه وسلم في شأن الحج ومناسكه: (لتأخذوا مناسككم، فإني لا أدري لعلي لا أحج بعد حجتي هذه)، فعلمنا صلى الله عليه وسلم كيف نصلي، بين لنا أن صلاة الفجر المكتوبة ركعتان، من أين عرفنا هل هذا في القرآن؟ لا، رسول الله الصادق الأمين ائتمنه الله تبارك وتعالى وعلمه ووكل إليه هذا البيان إكراما له عليه الصلاة والسلام .... إذن: ديننا لا يقوم إلا بالسنة، ولا نفهم القرآن ولا نفهم مقاصده في كثير من الأحيان، في بعض الأحيان تجد المقاصد واضحة، ولكن بالأخص في العمليات، هذه لا بد فيها من بيان الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام، فنأخذ هذا البيان عن الرسول صلوات الله وسلامه عليه ....

(لا ألفين): لا أجد أحدا منكم يقول هذا القول الخبيث، أن يُعرض عليه حديث من حديثي فيقول: لا أقبل هذا، أريد من القرآن، هذا ضلال، هذا كفر بالقرآن نفسه، لماذا؟ لأنه يأمرك بطاعة الرسول عليه الصلاة والسلام عشرات المرات...ثم تأتي وتقول لا، ما أقبل السنة! هذا كفر بالقرآن قبل السنة!

ولهذا أجمع المسلمون على الحكم على هذه الطائفة القاديانية بأنها كافرة، القاديانية والقرآنية كما يسمون أنفسهم، إمامهم ادعى النبوة....

وكذلك القرآنية، قوم نشئوا في الهند لا يعرفون لغة ولا يفهمون القرآن ولا السنة، قالوا: نفسر القرآن يكفينا، لعله غرسهم زنادقة الإنجليز، ثم طلعوا على

المسلمين باسم القرآنية، يقال لهم: كيف نصلي الظهر؟ كيف نصلي العصر؟ قالوا: صل كيف تشاء ليس هناك عدد، ولا يلزمك قراءة، ولا يلزمك كذا، ولا يلزمك كذا، صل كما تريد، وهذا كفر، أجمع العلماء على تكفيرهم...

من قال: أخبار الآحاد تفيد الظن، يشارك إلى حد كبير الخوارج والروافض والباطنية والقاديانية والقرآنية في معارضة سنة رسول الله بكتاب الله، بل في طرحها.

من الأحاديث: (لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته يبلغه الأمر عني، فيقول: ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه) لم أجد هذا في كتاب الله تعالى، هذا ضلال قام عليه مذهب الخوارج والروافض وفرق الباطنية والقاديانية والقرآنية وأمثال ذلك مع الأسف الشديد.

وقريب منهم: الذين يقولون إن أخبار الآحاد تفيد الظن، وخاصة في أبواب العقائد، ولا نبني عليها شيئا من عقائدنا، وهذا هو الضلال البعيد؛ فإن العقائد التي وردت في القرآن جاء في السنة ما يؤكدها، وليس هناك في السنة ما ينافي نصوص القرآن في أبواب العقائد وغيرها حتى نأتي بمثل هذه العقيدة الفاسدة التي رُد بها كثير من الأحاديث الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم)).

وقال الإمام محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله تعالى [الأم]: ((قُلْت: لَقَدْ فَرَضَ اللهُ جَلَّ وَعَزَّ عَلَيْنَا اتِّبَاعَ أَمْرِهِ فَقَالَ: {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا} [الحشر: ٧] قَالَ: إنَّهُ لَبَيِّنٌ فِي التَّنْزِيلِ أَنَّ عَلَيْنَا فَرْضًا أَنْ نَأْخُذَ الَّذِي أَمَرَنَا

بِهِ وَنَنْتَهِي عَمَّا نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: قُلْت: وَالْفَرْضُ عَلَيْنَا وَعَلَى مَنْ هُوَ قَبْلَنَا وَمَنْ بَعْدَنَا وَاحِدٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقُلْت: فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ عَلَيْنَا فَرْضًا فِي اتِّبَاعِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَنُحِيطُ أَنَّهُ إذَا فَرَضَ اللهُ عَلَيْنَا شَيْئًا فَقَدْ دَلَّنَا عَلَى الْأَمْرِ الَّذِي يُؤْخَذُ بِهِ فَرْضُهُ؟

قَالَ: نَعَمْ، قُلْت: فَهَلْ تَجِدُ السَّبِيلَ إلَى تَأْدِيَةِ فَرْضِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي اتِّبَاعِ أَوَامِرِ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَوْ أَحَدٍ قَبْلَك أَوْ بَعْدَك مِمَّنْ لَمْ يُشَاهِدْ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إلَّا بِالْخَبَرِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَإِنْ فِي أَنْ لَا آخُذَ ذَلِكَ إلَّا بِالْخَبَرِ لِمَا دَلَّنِي عَلَى أَنَّ اللَّهَ أَوْجَبَ عَلَيَّ أَنْ أَقْبَلَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-)).

وحجية السنة النبوية ثابتة بالقرآن، وهي من مقتضى الإسلام والشهادتين؛ فإن الشهادة (لا إله إلا الله محمد رسول الله)، مقتضاها: تصديق النبي صلى الله عليه وسلم فيما أخبر، وطاعته فيما أمر، والانتهاء عما نهى عنه وزجر، وأن لا يُعبد الله عز وجل إلا بما شرع على لسان محمد صلى الله عليه وسلم.

ذكر في تفسير قوله تعالى: ﴿وَما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وما نَهاكم عَنْهُ فانْتَهُوا﴾ [أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن]: ((الواقِعُ أنَّ العَمَلَ بِهَذِهِ الآيَةِ الكَرِيمَةِ هو مِن لَوازِمِ نُطْقِ المُسْلِمِ بِالشَّهادَتَيْنِ؛ لِأنَّ قَوْلَهُ: أشْهَدُ أنْ لا إلَهَ إلّا اللَّهُ، اعْتِرافٌ لِلَّهِ تَعالى بِالأُلُوهِيَّةِ وبِمُسْتَلْزَماتِها، ومِنها إرْسالُ الرُّسُلِ إلى خَلْقِهِ، وإنْزالُ كُتُبِهِ وقَوْلَهُ: أشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، اعْتِرافٌ بِرِسالَةِ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم

مِنَ اللهِ لِخَلْقِهِ، وهَذا يَسْتَلْزِمُ الأَخْذَ بِكُلِّ ما جاءَ بِهِ هَذا الرَّسُولُ الكَرِيمُ مِنَ اللهِ سُبْحانَهُ وتَعالى، ولا يَجُوزُ أَنْ يَعْبُدَ اللهَ إِلّا بِما جاءَهُ بِهِ رَسُولُ اللهِ، ولا يَحِقُّ لَهُ أَنْ يَعْصِيَ اللهَ بِما نَهاهُ عَنْهُ رَسُولُ اللهِ، فَهِي بِحَقٍّ مُسْتَلْزِمٌ لِلنُّطْقِ بِالشَّهادَتَيْنِ.

وَيُؤَيِّدُ هَذا قَوْلُهُ تَعالى: ﴿فَإِنْ تَنازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلى اللهِ والرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ واليَوْمِ الآخِرِ﴾ [النساء: ٥٩] فَرَبَطَ مَرَدَّ الخِلافِ إِلى اللهِ والرَّسُولِ بِالإِيمانِ بِاللهِ واليَوْمِ الآخِرِ)).

وقال العلامة محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله تعالى [أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن]: ((إِنَّ السُّنَّةَ كُلَّها مُنْدَرِجَةٌ تَحْتَ هَذِهِ الآيَةِ الكَرِيمَةِ، أَيْ: أَنَّها مُلْزِمَةٌ لِلْمُسْلِمِينَ العَمَلَ بِالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ، فَيَكُونُ الأَخْذُ بِالسُّنَّةِ أَخْذًا بِكِتابِ اللهِ، ومِصْداقُ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعالى: ﴿وَما يَنْطِقُ عَنِ الهَوى﴾ ﴿إِنْ هو إِلّا وحْيٌ يُوحى﴾ [النجم: ٣ - ٤].

وَقَدْ قالَ السُّيُوطِيُّ: الوَحْيُ وحْيانِ:

وَحْيٌ أُمِرْنا بِكِتابَتِهِ، وتَعَبَّدْنا بِتِلاوَتِهِ، وهو القُرْآنُ الكَرِيمُ.

وَوَحْيٌ لَمْ نُؤْمَرْ بِكِتابَتِهِ، ولَمْ نَتَعَبَّدْ بِتِلاوَتِهِ وهو السُّنَّةُ.

وَقَدْ عَمِلَ بِذَلِكَ سَلَفُ الأُمَّةِ وخَلَفُها، كَما جاءَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ أَنَّهُ قالَ فِي مَجْلِسِهِ بِالمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ: «لَعَنَ اللهُ فِي كِتابِهِ الواصِلَةَ والمُسْتَوْصِلَةَ، والواشِمَةَ والمُسْتَوْشِمَةَ،» فَقالَتِ امْرَأَةٌ قائِمَةٌ عِنْدَهُ، وفِي كِتابِ اللهِ؟ قالَ: نَعَمْ، قالَتْ: لَقَدْ قَرَأْتُهُ مِن دَفَّتِهِ إِلى دَفَّتِهِ، فَلَمْ أَجِدْ هَذا الَّذِي قُلْتَ، فَقالَ لَها: لَوْ كُنْتِ قَرَأْتِيهِ لَوَجَدْتِيهِ، أَوْ لَمْ

تَقْرَئِي قَوْلَهُ تَعالى: ﴿وَما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وما نَهاكم عَنْهُ فانْتَهُوا﴾، وقَدْ «لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الواصِلَةَ والمُسْتَوْصِلَةَ،» ومَن لَعَنَها رَسُولُ اللهِ فَقَدْ لَعَنَها اللهُ، فَقالَتْ لَهُ: لَعَلَّ بَعْضَ أَهْلِكِ يَفْعَلُهُ؟ فَقالَ لَها: ادْخُلِي وانْظُرِي فَدَخَلَتْ بَيْتَهُ، ثُمَّ خَرَجَتْ ولَمْ تَقُلْ شَيْئًا، فَقالَ لَها: ما رَأَيْتِ؟ قالَتْ: خَيْرًا، وانْصَرَفَتْ.

وَجاءَ الشّافِعِيُّ وقامَ في أَهْلِ مَكَّةَ، فَقالَ: سَلُونِي يا أَهْلَ مَكَّةَ عَمّا شِئْتُمْ أُجِبْكم عَنْهُ مِن كِتابِ اللهِ، فَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ المُحْرِمِ يَقْتُلُ الزُّنْبُورَ ماذا عَلَيْهِ في كِتابِ اللهِ؟ فَقالَ: يَقُولُ اللهُ تَعالى: ﴿وَما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وما نَهاكم عَنْهُ فانْتَهُوا﴾، وقالَ ﷺ: «عَلَيْكم بِسُنَّتِي، وسُنَّةِ الخُلَفاءِ الرّاشِدِينَ» الحَدِيثَ، وحَدَّثَنِي فُلانٌ عَنْ فُلانٍ، وساقَ بِسَنَدِهِ إلى عُمَرَ بْنِ الخَطّابِ، سُئِلَ: المُحْرِمُ يَقْتُلُ الزُّنْبُورَ ماذا عَلَيْهِ؟ فَقالَ: لا شَيْءَ عَلَيْهِ.

فَقَدِ اعْتَبَرَ سَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ السُّنَّةَ مِن كِتابِ اللهِ، والشّافِعِيُّ اعْتَبَرَ سُنَّةَ الخُلَفاءِ الرّاشِدِينَ مِن سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وسُنَّةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ القُرْآنِ، واعْتَبَرَ كُلٌّ مِنهُما جَوابَهُ مِن كِتابِ اللهِ بناءً عَلى هَذِهِ الآيَةِ الكَرِيمَةِ.

وَهَذا ما عَلَيْهِ الأُصُولِيُّونَ يُخَصِّصُونَ بِها عُمُومَ الكِتابِ، ويُقَيِّدُونَ مُطْلَقَهُ.

فَمِنَ الأَوَّلِ: قَوْلُهُ ﷺ: «أُحِلَّتْ لَنا مَيْتَتانِ ودَمانِ، أَمّا المَيْتَتانِ: فالجَرادُ والحُوتُ، وأَمّا الدَّمانِ: فالكَبِدُ والطُّحالُ» فَخَصَّ بِهَذا الحَدِيثِ عُمُومَ قَوْلِهِ تَعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ المَيْتَةُ والدَّمُ﴾ [المائدة: ٣]، وكَذَلِكَ في النِّكاحِ: «لا تُنْكَحُ المَرْأَةُ عَلى عَمَّتِها، ولا المَرْأَةُ عَلى خالَتِها»، وخُصَّ بِها عُمُومُ: ﴿وَأُحِلَّ لَكم ما وراءَ ذَلِكُمْ﴾

[النساء: ٢٤]، ونَحْوَهُ كَثِيرٌ.

وَمِنَ الثّانِي: قَطْعُهُ ﷺ يَدَ السّارِقِ مِنَ الكُوعِ تَقْيِيدًا لِمُطْلَقِ: ﴿فاقْطَعُوا أيْدِيَهُما﴾ [المائدة: ٣٨]، وكَذَلِكَ مَسْحُ الكَفَّيْنِ في التَّيَمُّمِ تَقْيِيدًا أوْ بَيانًا لِقَوْلِهِ تَعالى: ﴿فامْسَحُوا بِوُجُوهِكم وأيْدِيكم مِنهُ﴾ [المائدة: ٦]، ونَحْوَ ذَلِكَ كَثِيرٌ، وكَذَلِكَ بَيانُ المُجْمَلِ كَبَيانِ مُجْمَلِ قَوْلِهِ تَعالى: ﴿وَأقِيمُوا الصَّلاةَ وآتُوا الزَّكاةَ﴾ [البقرة: ٤٣]، فَلَمْ يُبَيِّنْ عَدَدَ الرَّكَعاتِ لِكُلِّ وقْتٍ، ولا كَيْفِيَّةَ الأداءِ فَصَلّى ﷺ عَلى المِنبَرِ وهم يَنْظُرُونَ، ثُمَّ قالَ لَهم: «صَلُّوا كَما رَأيْتُمُونِي أُصَلِّي» وحَجَّ وقالَ لَهم: «خُذُوا عَنِّي مَناسِكَكم»)).

وقال العلامة عبدالرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله تعالى [تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان]: ((﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ وهذا شامل لأصول الدين وفروعه، ظاهره وباطنه، وأن ما جاء به الرسول يتعين على العباد الأخذ به واتباعه، ولا تحل مخالفته، وأن نص الرسول على حكم الشيء كنص الله تعالى، لا رخصة لأحد ولا عذر له في تركه، ولا يجوز تقديم قول أحد على قوله)).

وإن قيل بأن الآية المراد بها الفيء، فيقال: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كما هو معلوم.

ومن أدلة حجية السنة أيضا أن الله عز وجل أمر بالرد إليها عند النزاع، قال تعالى: {فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول}.

قال العلامة ابن القيِّم رحمه الله تعالى [إعلام الموقعين عن رب العالمين]:

((قَوْلَهُ: {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ} [النساء: ٥٩] نَكِرَةٌ فِي سِيَاقِ الشَّرْطِ تَعُمُّ كُلَّ مَا تَنَازَعَ فِيهِ الْمُؤْمِنُونَ مِنْ مَسَائِلِ الدِّينِ دِقِّهِ وَجِلِّهِ، جَلِيِّهِ وَخَفِيِّهِ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ وسنة وَرَسُولِهِ بَيَانُ حُكْمِ مَا تَنَازَعُوا فِيهِ وَلَمْ يَكُنْ كَافِيًا لَمْ يَأْمُرْ بِالرَّدِّ إلَيْهِ؛ إذْ مِنْ الْمُمْتَنِعِ أَنْ يَأْمُرَ تَعَالَى بِالرَّدِّ عِنْدَ النِّزَاعِ إلَى مَنْ لَا يُوجَدُ عِنْدَهُ فَصْلُ النِّزَاعِ!)).

وقال: ((فَأمَرَ تَعالى بِطاعَتِهِ وطاعَةِ رَسُولِهِ، وأعادَ الفِعْلَ إعْلامًا بِأنَّ طاعَةَ الرَّسُولِ تَجِبُ اسْتِقْلالًا مِن غَيْرِ عَرْضِ ما أمَرَ بِهِ عَلى الكِتابِ، بَلْ إذا أمَرَ وجَبَتْ طاعَتُهُ مُطْلَقًا، سَواءٌ كانَ ما أمَرَ بِهِ في الكِتابِ أوْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ، فَإنَّهُ أُوتِيَ الكِتابَ ومِثْلَهُ مَعَهُ، ولَمْ يَأْمُرْ بِطاعَةِ أُولِي الأمْرِ اسْتِقْلالًا، بَلْ حَذَفَ الفِعْلَ وجَعَلَ طاعَتَهم في ضِمْنِ طاعَةِ الرَّسُولِ؛ إيذانًا بِأنَّهم إنَّما يُطاعُونَ تَبَعًا لِطاعَةِ الرَّسُولِ، فَمَن أمَرَ مِنهم بِطاعَةِ الرَّسُولِ وجَبَتْ طاعَتُهُ، ومَن أمَرَ بِخِلافِ ما جاءَ بِهِ الرَّسُولُ فَلا سَمْعَ لَهُ ولا طاعَةَ كَما صَحَّ عَنْهُ ﷺ أنَّهُ قالَ: «لا طاعَةَ لِمَخْلُوقٍ في مَعْصِيَةِ الخالِقِ»)).

وقال [الرسالة التبوكية]: ((ثم قال تعالى: ﴿يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وأَطِيعُوا الرَّسُولَ وأُولِي الأمْرِ مِنكُمْ﴾ فقرن بين طاعة الله والرسول وطاعة أولي الأمر، وسلط عليهما عاملًا واحدًا. وقد كان ربما يسبق إلى الوهم أن الأمر يقتضي عكس هذا فإنه من يطع الرسول فقد أطاع الله ولكن الواقع هنا في الآية المناسب.

وتحته سر لطيف وهو دلالته على أن ما يأمر به رسوله يجب طاعته فيه وإن لم يكن مأمورًا به بعينه في القرآن طاعة الرسول مفردة ومقرونة. فلا يتوهم متوهم أن

ما يأمر به الرسول إن لم يكن في القرآن وإلا فلا تجب طاعته فيه، كما قال النبي ﷺ: " يوشك رجل شبعان متكئ على أريكته يأتيه الأمر من أمري فيقول: بيننا وبينكم كتاب الله تعالى، ما وجدنا فيه من شئ اتبعناه. ألا وإني أوتيت الكتاب ومثله معه")).

وقال: ((أما أولو الأمر فلا تجب طاعة أحدهم إلا إذا اندرجت تحت طاعة الرسول، لا طاعة مفردة مستقلة، كما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "على المرء السمع والطاعة فيما أحب وكره ما لم يؤمر بمعصية الله تعالى فإذا أمر بمعصية الله تعالى فلا سمع ولا طاعة".

فتأمل كيف اقتضت إعادة هذا المعنى قوله تعالى: ﴿فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ ولم يقل: وإلى الرسول. فإن الرد إلى القرآن رد إلى الله والرسول، فما حكم به الله تعالى هو بعينه حكم رسوله وما يحكم به الرسول ﷺ هو بعينه حكم الله. فإذا رددتم إلى الله ما تنازعتم فيه يعني كتابة فقد رددتموه إلى رسوله. وكذلك إذا رددتموه إلى رسوله فقد رددتموه إلى الله، وهذا من أسرار القرآن)).

ولا شك أن حجية السنة النبوية معيار للإيمان؛ والله عز وجل أمر بالتحاكم إلى كتابه وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وهؤلاء القرآنيون يشملهم قول الله عز وجل: ((وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّن بَعْدِ ذَٰلِكَ وَمَا أُولَٰئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ. وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُم مُّعْرِضُونَ. وَإِن يَكُن لَّهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ. أَفِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَمِ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَن

يَحِيفَ اللهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ بَلْ أُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ. إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ. وَمَن يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللهَ وَيَتَّقْهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ)).

وقال تعالى: ((فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا)).

ورحم الله العلامة حافظ بن أحمد الحكمي إذ يقول:

((حكِّم نبيكَ وانْقد وارضَ سنتهُ مع اليقينِ وحول الشكِ لا تحُمِ

واعضض عليها وجانب كل محدثةٍ وقل لذي بدعةٍ يدعوكَ لا نعمِ

فما لذي ريبة في نفسهِ حرجٌ مما قضى قطُّ في الأَيمانِ من قسمِ

{فلا وربِّك} أقوى زاجرًا لأولي الـ ألبابِ والملحدِ الزنديقِ في صممِ)).

ووجود هذه الطائفة الضالة في هذا الزمن، بل وانتشارها، لا يشك فيه قارئ في مواقع التواصل، والشبكات، فهم موجودون للأسف، ويروجون أفكارهم بالتلميح أو التشكيك أو التصريح، وهذه بعض الشُبه التي تُذكر باختصار، مع الرد عليها:

- **يقولون: (حسبنا كتاب الله)**، ويستدلون بأدلة كقوله تعالى: ((ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء))، وقوله سبحانه: ((ما فرطنا في الكتاب من شيء))، وقوله تعالى: ((أوَلم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتب يُتلى عليهم)).

* **الجواب:** ليس في الآيات المذكورة حصر (الحجية) في القرآن الكريم، وليس فيها نفي حجية السنة النبوية، وفي القرآن آيات أُخر تشير إلى بعض الأحكام بالنص، أو بالدلالة عليها، ومن المعلوم بداهة لدى كل عاقل، أن القرآن لم يُذكر فيه كل شيء باسمه، ولا بحكمه التفصيلي أو صفته، فمثلا: لم يُذكر فيه عدد ركعات صلاة المغرب، والصلاة ركن من أركان الإسلام!، ولم يُذكر فيه عدد الأشواط في السعي حول الكعبة في الحج، والحج ركن من أركان الإسلام للمستطيع!، فيتبين بذلك، أن الآية عامة، وليس المراد بها ظاهرها المحض، والقرآن فيه بيان لكل خير، وتحذير من كل سوء؛ كما **قال العلامة حافظ بن أحمد الحكمي رحمه الله تعالى** [المنظومة الميمية في الوصايا والآداب العلمية]:

((فيهِ التفاصِيلُ للأحْكامِ مَعْ نَبَأٍ .... عمَّا سَيأتِي وعنْ ماضٍ مِن الأمَمِ

فانْظُرْ قَوارِعَ آياتِ المَعادِ بِهِ .... وانظُرْ لِما قَصَّ عَنْ عادٍ وعنْ إرَمِ

وانْظُرْ بِهِ شَرْحَ أحْكامِ الشَّريعَةِ هلْ .... تَرى بِها مِن عَويصٍ غَيرِ مُنْفَصِمِ

أمْ مِن صَلاحٍ ولَمْ يَهْدِ الأنامَ لَهُ .... أمْ بابُ هلْكٍ ولَمْ يَزْجُرْ ولَمْ يَلُمِ

أمْ كانَ يُغْنِي نَقِيرًا عن هِدايَتِهِ .... جَميعُ ما عندَ أهلِ الأرضِ مِنْ نُظُمِ

أخبارُهُ عِظَةٌ أمثالُهُ عِبَرٌ .... وكُلُّهُ عَجَبٌ سُحْقًا لِذِي صَمَمِ)).

وقال العلامة محمد بن علي الشوكاني رحمه الله تعالى [فتح القدير] في قوله تعالى: "ولَكِنْ تَصْدِيقَ ٱلَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ": ((قِيلَ: وَلَيْسَ المُرادُ بِهِ ما يَقْتَضِيهِ مِنَ العُمُومِ، بَلِ المُرادُ بِهِ الأُصُولُ والقَوانِينُ وما يَئُولُ إلَيْها)).

وقال العلامة محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله تعالى [أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن]: ((قَوْلُهُ تَعالى: ﴿وَنَزَّلْنا عَلَيْكَ الكِتابَ تِبْيانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾. ذَكَرَ - جَلَّ وعَلا- في هَذِهِ الآيَةِ الكَرِيمَةِ: أنَّهُ نَزَّلَ عَلى رَسُولِهِ هَذا الكِتابَ العَظِيمَ تِبْيانًا لِكُلِّ شَيْءٍ. وبَيَّنَ ذَلِكَ في غَيْرِ هَذا المَوْضِعِ، كَقَوْلِهِ: ﴿ما فَرَّطْنا في الكِتابِ مِن شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨]، عَلى القَوْلِ بِأنَّ المُرادَ بِالكِتابِ فِيها القُرْآنُ. أمّا عَلى القَوْلِ بِأنَّهُ اللَّوْحُ المَحْفُوظُ. فَلا بَيانَ بِالآيَةِ. وعَلى كُلِّ حالٍ فَلا شَكَّ أنَّ القُرْآنَ فِيهِ بَيانُ كُلِّ شَيْءٍ. والسُّنَّةُ كُلُّها تَدْخُلُ في آيَةٍ واحِدَةٍ مِنهُ؛ وهي قَوْلُهُ تَعالى: ﴿وَما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وما نَهاكم عَنْهُ فانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧])).

وقال العلامة الحافظ إسماعيل ابن كثير رحمه الله تعالى [تفسير القرآن العظيم]: ((وَقَوْلُهُ: ﴿وَنزلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: [وَ] قَدْ بَيَّنَ لَنَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ كُلَّ عِلْمٍ، وَكُلَّ شَيْءٍ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: كُلُّ حَلَالٍ وَحَرَامٍ.

وَقَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ: أَعَمُّ وَأَشْمَلُ؛ فَإِنَّ الْقُرْآنَ اشْتَمَلَ عَلَى كُلِّ عِلْمٍ نَافِعٍ مِنْ خَبَرِ مَا سَبَقَ، وَعِلْمِ مَا سَيَأْتِي، وَحُكْمِ كُلِّ حَلَالٍ وَحَرَامٍ، وَمَا النَّاسُ إِلَيْهِ محتاجون في أمر دنياهم ودينهم، ومعاشهم وَمَعَادِهِمْ.

﴿وَهُدًى﴾ أَيْ: لِلْقُلُوبِ، ﴿وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾

وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: ﴿وَنزلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ أَيْ: بِالسُّنَّةِ)).

وأما الاستدلال بقوله تعالى: ((ما فرطنا في الكتاب من شيء))، فالمراد به الأظهر هو اللوح المحفوظ، وليس القرآن الكريم؛

قال العلامة ابن قيِّم الجوزية رحمه الله تعالى [بدائع التفسير الجامع لما فسره الإمام ابن قيِّم الجوزية]: ((وقد اختلف في الكتاب هاهنا هل هو القرآن أو اللوح المحفوظ على قولين، فقالت طائفة: المراد به القرآن وهذا من العام المراد به الخاص أي ما فرطنا فيه من شيء يحتاجون إلى ذكره وبيانه كقوله: ﴿وَنَزَّلْنا عَلَيْكَ الكِتابَ تِبْيانًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ ويجوز أن يكون من العام المراد به عمومه والمراد أن كل شيء ذكر فيه مجملا ومفصلا كما قال ابن مسعود: "وقد لعن الواصلة والمستوصلة ما لي لا ألعن من لعنه الله في كتابه فقالت امرأة لقد قرأت القرآن فما وجدته فقال إن كنت قرأتيه فقد وجدته قال تعالى: ﴿وَما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وما نَهاكم عَنْهُ فانْتَهُوا﴾ ولعن رسول الله ﷺ الواصلة والمستوصلة".

وقال الشافعي: ما نزل بأحد من المسلمين نازلة إلا وفي كتاب الله سبيل الدلالة عليها.

<u>وقالت طائفة المراد بالكتاب في الآية اللوح المحفوظ الذي كتب الله فيه كل شيء وهذا إحدى الروايتين عن ابن عباس وكان هذا القول أظهر في الآية والسياق يدل عليه فإنه قال: ﴿وَما مِن دابَّةٍ فِي الأَرْضِ ولا طائِرٍ يَطِيرُ بِجَناحَيْهِ إلّا أُمَمٌ أَمْثالُكُم﴾</u>)).

وقال العلامة الحسين بن مسعود البغوي رحمه الله تعالى [معالم التنزيل]: ((﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ﴾ أَيْ: فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ)).

وإن كان المراد بالكتاب في هذه الآية هو القرآن الكريم، فالأمر كما قال القرطبي أنه ما فرط في الكتاب من شيء إلا ذكره تفصيلا أو تأصيلا.

قال العلامة القرطبي رحمه الله تعالى [الجامع لأحكام القرآن]: ((قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا فَرَّطْنا فِي الْكِتابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ أَيْ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ فَإِنَّهُ أَثْبَتَ فِيهِ مَا يَقَعُ مِنَ الْحَوَادِثِ. وَقِيلَ: أَيْ فِي الْقُرْآنِ أَيْ مَا تَرَكْنَا شَيْئًا مِنْ أَمْرِ الدِّينِ إِلَّا وَقَدْ دَلَّلْنَا عَلَيْهِ فِي الْقُرْآنِ، إِمَّا دَلَالَةً مُبَيَّنَةً مَشْرُوحَةً، وَإِمَّا مُجْمَلَةً يُتَلَقَّى بَيَانُهَا مِنَ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، أَوْ مِنَ الْإِجْمَاعِ، أَوْ مِنَ الْقِيَاسِ الَّذِي ثَبَتَ بِنَصِّ الْكِتَابِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: "وَنَزَّلْنا عَلَيْكَ الْكِتابَ تِبْياناً لِكُلِّ شَيْءٍ" النحل: ٨٩] وَقَالَ: "وَأَنْزَلْنا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ" النحل: ٤٤] وَقَالَ: "وَما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا" الحشر: ٧] فَأَجْمَلَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ وَآيَةِ (النَّحْلِ) مَا لَمْ يَنُصَّ عَلَيْهِ مِمَّا لَمْ يَذْكُرْهُ، فَصَدَقَ خَبَرُ اللَّهِ بِأَنَّهُ مَا فَرَّطَ فِي الْكِتَابِ من شيء إِلَّا ذَكَرَهُ، إِمَّا تَفْصِيلًا وَإِمَّا تَأْصِيلًا، وَقَالَ: "الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ" المائدة: ٣])).

وأما الاستدلال بقوله تعالى: ((أولم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتب يُتلى عليهم))، فهو لبيان أن القرآن الكريم وإعجازه كافٍ في إقامة الحجة عليهم، حيث طلبوا آيةً كما قال تعالى في الآية التي قبلها: ((وَقالُوا لَوْلا أُنْزِلَ عَلَيْهِ آياتٌ مِنْ رَبِّهِ قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُبِينٌ)). ثم قال: ((أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنا عَلَيْكَ

الْكِتابَ يُتْلى عَلَيْهِمْ)).

قال العلامة القرطبي رحمه الله تعالى [الجامع لأحكام القرآن]: ((قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنا عَلَيْكَ الْكِتابَ يُتْلى عَلَيْهِمْ﴾ هذا جواب لقولهم "لَوْلا أُنْزِلَ عَلَيْهِ آياتٌ مِنْ رَبِّهِ" أي أو لم يَكْفِ الْمُشْرِكِينَ مِنَ الْآيَاتِ هَذَا الْكِتَابُ الْمُعْجِزُ الَّذِي قَدْ تَحَدَّيْتَهُمْ بِأَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِهِ، أَوْ بسورة منه فعجزوا، ولوا أَتَيْتَهُمْ بِآيَاتِ مُوسَى وَعِيسَى لَقَالُوا: سِحْرٌ وَنَحْنُ لَا نَعْرِفُ السِّحْرَ، وَالْكَلَامُ مَقْدُورٌ لَهُمْ وَمَعَ ذَلِكَ عَجَزُوا عَنِ الْمُعَارَضَةِ)).

وقال العلامة عبدالرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله تعالى [تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان]: ((ولما كان المقصود بيان الحق، ذكر تعالى طريقه، فقال: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ﴾ في علمهم بصدقك وصدق ما جئت به ﴿أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ﴾ وهذا كلام مختصر جامع، فيه من الآيات البينات، والدلالات الباهرات، شيء كثير، فإنه كما تقدم إتيان الرسول به بمجرده وهو أمي، من أكبر الآيات على صدقه.

ثم عجزهم عن معارضته، وتحديه إياهم آية أخرى، ثم ظهوره، وبروزه جهرا علانية، يتلى عليهم، ويقال: هو من عند اللهّ، قد أظهره الرسول، وهو في وقت قلَّ فيه أنصاره، وكثر مخالفوه وأعداؤه، فلم يخفه، ولم يثن ذلك عزمه، بل صرح به على رءوس الأشهاد، ونادى به بين الحاضر والباد، بأن هذا كلام ربي، فهل أحد يقدر على معارضته، أو ينطق بمباراته أو يستطيع مجاراته؟

ثم إخباره عن قصص الأولين، وأنباء السابقين والغيوب المتقدمة والمتأخرة، مع مطابقته للواقع.

ثم هيمنته على الكتب المتقدمة، وتصحيحه للصحيح، ونَفْيُ ما أدخل فيها من التحريف والتبديل، ثم هدايته لسواء السبيل، في أمره ونهيه، فما أمر بشيء فقال العقل "ليته لم يأمر به" ولا نهى عن شيء فقال العقل: "ليته لم ينه عنه" بل هو مطابق للعدل والميزان، والحكمة المعقولة لذوي البصائر والعقول [ثم مسايرة إرشاداته وهدايته وأحكامه لكل حال وكل زمان بحيث لا تصلح الأمور إلا به]

فجميع ذلك يكفي من أراد تصديق الحق، وعمل على طلب الحق، فلا كفى اللهّ من لم يكفه القرآن، ولا شفى اللهّ من لم يشفه الفرقان، ومن اهتدى به واكتفى، فإنه خير له فلذلك قال: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَى لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ وذلك لما يحصلون فيه من العلم الكثير، والخير الغزير، وتزكية القلوب والأرواح، وتطهير العقائد، وتكميل الأخلاق، والفتوحات الإلهية، والأسرار الربانية)).

فالأمر بهذا المعنى، وهو في الاكتفاء بالقرآن من حيث الإعجاز وإقامة الحجة على نبوة محمد صلى الله عليه وسلم ورسالته، وأما في تقرير العقائد والأحكام الشرعية في الإسلام فالكتاب والسنة سِيَّان.

ولله در العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى إذ يقول فيمن يقدم عقله وآراءه على الكتاب والسنة ولا يكتفي بهما:

((نَصَرُوا الضَّلَالَةَ مِنْ سَفَاهَةِ رَأْيِهِمْ ... لَكِنْ نَصَرْنَا مُوجَبَ الْقُرْآنِ

وَلَنَا سُلُوكٌ ضِدُّ مَسْلَكِهِمْ فَمَا ... رَجُلَانِ مِنَا قَطٌّ يَلتَقِيَانِ

إنَّا أَبِينَا أَنْ نَدِينَ بِهَا بِهِ ... دَانُوا مِنَ الآرَاءِ وَالبُهْتَانِ

إِنَّا عَزَلْنَاهَا وَلَمْ نَعْبأ بِهَا ... يَكْفِي الرَّسُولُ وَمُحْكَمُ القرآنِ

مَنْ لَمْ يَكُنْ يَكْفِيهِ ذانِ فَلا كَفَا ... هُ اللهُ شَرَّ حَوَادِثِ الأَزْمَانِ

مَنْ لَمْ يَكُنْ يَشْفِيهِ ذَانِ فَلَا شَفَا ... هُ اللهُ فِي قَلبٍ وَلَا أَبْدَانِ

مَنْ لَمْ يَكُنْ يُغْنِيهِ ذَانِ رَمَاهُ رَبُّ ... العَرْشِ بالإعْدَامِ والحِرْمَانِ

مَنْ لَمْ يَكُنْ يَهْدِيهِ ذَانِ فَلَا هَدَا ... هُ اللهُ سُبُلَ الحَقِّ والإيمَانِ)).

- يقولون: (السنة ليست وحيا من الله عز وجل).

❋ **الجواب:** بل السنة وحي من الله عز وجل، قال تعالى: ((وَما يَنْطِقُ عَنِ الهَوى إنْ هو إلاّ وحْيٌ يُوحى)).

قال العلامة ابن قيِّم الجوزية رحمه الله تعالى [بدائع التفسير الجامع]: ((ثم قال سبحانه ﴿وَما يَنْطِقُ عَنِ الهَوى إنْ هو إلاّ وحْيٌ يُوحى﴾، ينزه نطق رسوله أن يصدر عن هوى وبهذه الكمال هداه ورشده.

وقال: ﴿وَما يَنْطِقُ عَنِ الهَوى﴾ ولم يقل وما ينطق بالهوى، لأن نطقه عن الهوى أبلغ فإنه يتضمن أن نطقه لا يصدر عن هوى. وإذا لم يصدر عن هوى فكيف ينطق به؟

فتضمن نفي الأمرين نفي الهوى عن مصدر النطق ونفيه عن نفسه، فنطقه

بالحق ومصدره الهدى والرشاد لا الغي والضلال.

ثم قال ﴿إنْ هو إلاّ وحْيٌ يُوحى﴾ فأعاد الضمير على المصدر المفهوم من الفعل أي ما نطقه إلا وحي يوحى وهذا أحسن من قول من جعل الضمير عائدًا إلى القرآن فإنه يعم نطقه بالقرآن والسنة وإن كليهما وحي يوحى....

وقد صح عنه أنه قال "ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه".

وهذا هو السنة بلا شك، وقد قال تعالى: ﴿وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة﴾ وهما القرآن والسنة وبالله التوفيق)).

وقال العلامة عبدالرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله تعالى [تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان]: ((ودل هذا على أن السنة وحي من الله لرسوله صلى الله عليه وسلم، كما قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلَ اللهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ وأنه معصوم فيما يخبر به عن الله تعالى وعن شرعه، لأن كلامه لا يصدر عن هوى، وإنما يصدر عن وحي يوحى)).

وقال العلامة حافظ بن أحمد الحكمي رحمه الله تعالى:

((وَبَعْدُ إِنَّ أَشْرَفَ اَلْعُلُومِ ** بَعْدَ كِتَابِ اَلصَّمَدِ اَلْقَيُّومِ

عِلْمُ اَلْحَدِيثِ إِذْ هُوَ اَلْبَيَانُ ** لِمَا بِهِ قَدْ أُنْزِلَ اَلْقُرْآنُ

فَسُنَّةُ اَلنَّبِيِّ وَحْيٌ ثَانِ ** عَلَيْهِمَا قَدْ أُطْلِقَ اَلْوَحْيَانِ)).

وقال العلامة محمد الصالح العثيمين رحمه الله تعالى [تفسيره]: ((﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى﴾ [النجم: ٣] أي: ما يتكلم بشيء صادر عن الهوى بأي حال من الأحوال، فما حكم بشيء من أجل الهوى، ولكنه ينطق بما أُوحي إليه من القرآن، وما أُوحي إليه من السنة، وما اجتهد به صلى الله عليه وعلى آله وسلم اجتهادًا يريد به المصلحة، فنطقه عليه الصلاة والسلام ثلاثة أقسام: الأول: أن ينطق بالقرآن.

الثاني: أن ينطق بالسنة الموحاة إليه، التي أقرها الله تعالى على لسانه.

الثالث: أن ينطق باجتهاد لا يريد به إلا المصلحة.

نحن ننطق عما نريد به المصلحة، وننطق عن الهوى، هل كل إنسان منا سالم من الهوى؟ لا، يميل مع صاحبه، يميل مع قريبه، يميل مع الغني، يميل مع الفقير، لكن النبي ﷺ لا يمكن أن يتكلم عن هوى.

وإذا كان لا يمكن أن ينطق عن الهوى صار لا ينطق إلا بحق؛ إن كان من القرآن فالقرآن، أو من السنة الموحاة فمن السنة، أو من السنة الاجتهادية فهو على كل حال مأجور)).

وقد قال تعالى: {وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون}.

قال العلامة البغوي رحمه الله تعالى [معالم التنزيل]: (({وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم} أراد بالذكر الوحي، وكان النبي صلى الله عليه وسلم مبينا للوحي، وبيان الكتاب يطلب من السنة، {ولعلهم يتفكرون})).

وقال العلامة القرطبي رحمه الله تعالى [الجامع لأحكام القرآن]: ((وأنزلنا إليك الذكر يعني القرآن. لتبين للناس ما نزل إليهم في هذا الكتاب من الأحكام والوعد والوعيد بقولك وفعلك؛ فالرسول صلى الله عليه وسلم مبين عن الله عز وجل مراده مما أجمله في كتابه من أحكام الصلاة والزكاة، وغير ذلك مما لم يفصله)).

- **يقولون: (الله عز وجل وعد بحفظ القرآن الكريم فقط)**، ويستدلون بقوله تعالى: ((إنّا نَحْنُ نَزَّلْنا الذِّكْرَ وإنّا لَهُ لَحافِظُونَ))، والذكر هنا القرآن.

❋ **الجواب:** حفظ القرآن الكريم من الله عز وجل، يستلزم حفظ بيانه، وهو السنة النبوية، بدليل قول الله عز وجل في آية أخرى: ((لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ))، وبيانه إن لم يكن فيه فهو في السنة بلا شك، وليس في القرآن الكريم بيان كل شيء بالتفصيل كما مر، فلا يُحفظ الإسلام إلا بالكتاب والسنة.

قال العلامة عبدالرحمن بن يحيى المعلمي رحمه الله تعالى [الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة]: ((وكان النبي -صلى الله عليه وسلم- يُلقِّن بعضَ أصحابه ما شاء الله من القرآن ثم يُلقِّن بعضُهم بعضًا، فكان القرآن محفوظًا جملةً في صدورهم، ومحفوظًا بالكتابة في قِطَعٍ مُفرَّقةٍ عندهم. والمقصود أنه اقتصر من كتابة القرآن على ذاك القدر؛ إذ كان أكثر منه شاقًّا عليهم، وتكفَّل الله عز وجل بحفظه في صدورهم وفي تلك القطع، فلم يتلف منها شيء، حتى جُمِعت في عهد أبي بكر، ثم لم يتلف منها شيء حتى كتبت عنها المصاحف في

عهد عثمان، وقد قال تعالى: {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ} [الحجر: ٩]، وتكفُّله سبحانه بحفظه لا يعفي المسلمين أن يفعلوا ما يمكنهم كما فعلوا -بتوفيقه لهم- في عهد أبي بكر، ثم في عهد عثمان.

فأما السُّنَّة فقد تكفَّل الله بحفظها أيضًا، لأن تكفُّله بحفظ القرآن يستلزم تكفُّله بحفظ بيانه وهو السُّنة، وحفظ لسانه وهو العربية، إذ المقصود بقاء الحجة قائمة والهداية باقية بحيث يناها من يطلبها؛ لأن محمدًا خاتم الأنبياء وشريعته خاتمة الشرائع. بل دلَّ على ذلك قوله: {ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ} [القيامة: ١٩])).

وقال ابن الموصلي في اختصاره (الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة للعلامة ابن قيِّم الجوزية رحمه الله تعالى: ((قَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ، يَقُولُونَ: أَخْبَارُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُفِيدُ الْعِلْمَ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: {وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى} [النجم: ٣].

وَقَالَ تَعَالَى آمِرًا لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقُولَ: {إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ} [الأنعام: ٥٠] وَقَالَ تَعَالَى: {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ} [الحجر: ٩] وَقَالَ تَعَالَى: {وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ} [النحل: ٤٤] قَالُوا: فَعُلِمَ أَنَّ كَلَامَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الدِّينِ كُلِّهِ وَحْيٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَكُلُّ وَحْيٍ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَهُوَ ذِكْرٌ أَنْزَلَهُ اللهُ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: {وَأَنْزَلَ اللهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ} [النساء: ١١٣] فَالْكِتَابُ الْقُرْآنُ، وَالْحِكْمَةُ السُّنَّةُ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ» فَأَخْبَرَ أَنَّهُ أُوتِيَ السُّنَّةَ كَمَا أُوتِيَ

الْكِتَابَ، وَاللهُ تَعَالَى قَدْ ضَمِنَ حِفْظَ مَا أَوْحَاهُ إِلَيْهِ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ لِيُقِيمَ بِهِ حُجَّتَهُ عَلَى الْعِبَادِ إِلَى آخِرِ الدَّهْرِ، وَقَالُوا: فَلَوْ جَازَ عَلَى هَذِهِ الْأَخْبَارِ أَنْ تَكُونَ كَذِبًا لَمْ تَكُنْ مِنْ عِنْدِ اللهِ وَلَا كَانَتْ مِمَّا أَنْزَلَهُ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ وَآتَاهُ إِيَّاهُ تَفْسِيرًا لِكِتَابِهِ وَتَبْيِينًا لَهُ، وَكَيْفَ تَقُومُ حُجَّتُهُ عَلَى خَلْقِهِ بِمَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ كَذِبًا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، فَإِنَّ السُّنَّةَ تَجْرِي مَجْرَى تَفْسِيرِ الْكِتَابِ وَبَيَانِ الْمُرَادِ، فَهِيَ الَّتِي تُعَرِّفُنَا مُرَادَ اللهِ مِنْ كِتَابِهِ، فَلَوْ جَازَ أَنْ تَكُونَ كَذِبًا وَغَلَطًا لَبَطَلَتْ حُجَّةُ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ، وَلَقَالَ كُلُّ مَنِ احْتُجَّ عَلَيْهِ بِسُنَّةٍ تُبَيِّنُ الْقُرْآنَ وَتُفَسِّرُهُ: هَذَا فِي خَبَرٍ وَاحِدٍ لَا يُفِيدُ الْعِلْمَ فَلَا تَقُومُ عَلَيَّ حُجَّةٌ بِمَا لَا يُفِيدُ الْعِلْمَ، وَهَذَا طَرْدُ هَذَا الْمَذْهَبِ الْفَاسِدِ، وَأَطْرَدُ النَّاسِ لَهُ أَبْعَدُهُمْ عَنِ الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ)).

ودخول السنة في حفظ القرآن قد قرره كثير من علماء السنة، والحمدلله.

- يقولون: (يوجد تعارض بين القرآن الكريم والسنة النبوية أو بين الأحاديث النبوية فيما بينها).

❋ **الجواب المُجمل:** لا يوجد تعارض بين القرآن والسنة، فالقرآن وحي؛ (وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ)، والسنة كذلك وحي من الله عز وجل؛ (وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى)، فلا يتعارض الوحيان لأن ذلك ممتنع؛ قال تعالى: (ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا).

فلا تناقض بين السنة الصحيحة في نفسها فضلا عن مناقضة السنة الصحيحة للقرآن، وإنما التناقض بسبب الجهل أو قصور في الفهم وسقم في العقل؛

قال الإمام محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله تعالى [إرشاد الفحول للشوكاني]: ((لا يصح عن النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أبدًا حديثان صحيحان متضادان ينفي أحدهما ما يثبته الآخر من غير جهة الخصوص والعموم والإجمال والتفسير إلا على وجه النسخ وإن لم يجده)).

وقال شيخ الإسلام أحمد ابن تيمية رحمه الله تعالى [المسوَّدة في أصول الفقه]: ((لا يجوز أن يوجد في الشرع خبران متعارضان من جميع الوجوه، وليس مع أحدهما ترجيح يقدم به)).

وقال العلامة ابن قيِّم الجوزية رحمه الله تعالى [زاد المعاد]: ((وأما حديثان صحيحان صريحان مُتناقِضان مِن كُلِّ وجهٍ، ليس أحَدُهما ناسخًا للآخَر؛ فهذا لا يُوجَدُ أصلًا، ومَعاذَ الله أَنْ يُوجَدَ في كلام الصادق المصدوق الذي لا يخرج مِنْ بين شفتَيْهِ إلَّا الحقُّ، والآفةُ مِنَ التقصير في معرفة المنقول والتمييزِ بين صحيحه ومعلوله، أو مِنَ القصور في فهمِ مُراده صلَّى الله عليه وسلَّم، وحملِ كلامِه على غيرِ ما عَناهُ به، أو منهما معًا، ومن ها هنا وقع من الاختلاف والفساد ما وقع)).

وقال العلامة الشاطبي رحمه الله تعالى [الموافقات]: ((لا تجد البتة دليلين أجمع المسلمون على تعارضهما بحيث وجب عليهم الوقوف، لكن لما كان أفراد المجتهدين غير معصومين من الخطأ أمكن التعارض بين الأدلة عندهم)).

وقال الخطيب البغدادي رحمه الله تعالى [الكفاية في علم الرواية]: ((بَابُ الْقَوْلِ فِي تَعَارُضِ الْأَخْبَارِ، وَمَا يَصِحُّ التَّعَارُضُ فِيهِ وَمَا لَا يَصِحُّ:

حُدِّثْتُ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ النَّيْسَابُورِيِّ الْحَافِظِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ يَقُولُ: «لَا أَعْرِفُ أَنَّهُ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَانِ بِإِسْنَادَيْنِ صَحِيحَيْنِ مُتَضَادَّانِ، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَلْيَأْتِ بِهِ حَتَّى أُؤَلِّفَ بَيْنَهُمَا»

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ الْمَالِكِيُّ، أَنَّهُ قُرِئَ عَلَى الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ الطَّيِّبِ: قَالَ: "الْأَخْبَارُ عَلَى ضَرْبَيْنِ: ضَرْبٌ مِنْهَا يُعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَكَلَّمَ بِهِ، إِمَّا بِضَرُورَةٍ أَوْ دَلِيلٍ، وَمِنْهَا مَا لَا يُعْلَمُ كَوْنُهُ مُتَكَلِّمًا بِهِ، فَكُلُّ خَبَرَيْنِ عُلِمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَكَلَّمَ بِهِمَا فَلَا يَصِحُّ دُخُولُ التَّعَارُضِ فِيهِمَا عَلَى وَجْهٍ، وَإِنْ كَانَ ظَاهِرُهُمَا مُتَعَارِضَيْنِ، لِأَنَّ مَعْنَى التَّعَارُضِ بَيْنَ الْخَبَرَيْنِ وَالْقُرْآنِ مِنْ أَمْرٍ وَنَهْيٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ، أَنْ يَكُونَ مُوجِبُ أَحَدِهِمَا مُنَافِيًا لِمُوجِبِ الْآخَرِ، وَذَلِكَ يُبْطِلُ التَّكْلِيفَ إِنْ كَانَا أَمْرًا وَنَهْيًا وَإِبَاحَةً وَحَظْرًا، أَوْ يُوجِبُ كَوْنَ أَحَدِهِمَا صِدْقًا وَالْآخَرِ كَذِبًا إِنْ كَانَا خَبَرَيْنِ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنَزَّهٌ عَنْ ذَلِكَ أَجْمَعَ، وَمَعْصُومٌ مِنْهُ بِاتِّفَاقِ الْأُمَّةِ وَكُلِّ مُثْبِتٍ لِلنُّبُوَّةِ، وَإِذَا ثَبَتَ هَذِهِ الْجُمْلَةُ وَجَبَ مَتَى عُلِمَ أَنَّ قَوْلَيْنِ ظَاهِرُهُمَا التَّعَارُضُ، وَنَفَى أَحَدُهُمَا لِمُوجِبِ الْآخَرِ، أَنْ يُحْمَلَ النَّفْيُ وَالْإِثْبَاتُ عَلَى أَنَّهُمَا فِي زَمَانَيْنِ أَوْ فَرِيقَيْنِ، أَوْ عَلَى شَخْصَيْنِ، أَوْ عَلَى صِفَتَيْنِ مُخْتَلِفَتَيْنِ، هَذَا مَا لَا بُدَّ مِنْهُ مَعَ الْعِلْمِ بِإِحَالَةِ مُنَاقَضَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي شَيْءٍ مِنْ تَقْرِيرِ الشَّرْعِ وَالْبَلَاغِ، وَهَذَا مِثْلُ أَنْ يُعْلَمَ أَنَّهُ قَالَ: الصَّلَاةُ وَاجِبَةٌ عَلَى أُمَّتِي، وَقَالَ أَيْضًا: لَيْسَتْ بِوَاجِبَةٍ، أَوِ الْحَجُّ وَاجِبٌ عَلَى زَيْدٍ هَذَا، وَهُوَ غَيْرُ وَاجِبٍ عَلَيْهِ، وَقَدْ نَهَيْتُهُ عَنْهُ، وَلَمْ أَنْهَهُ عَنْهُ، وَهُوَ مُطِيعٌ لِلَّهِ فِيهِ وَهُوَ عَاصٍ بِهِ، وَأَمْثَالِ ذَلِكَ فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهَذَا أَوْ نَحْوِهِ أَنَّهُ آمِرٌ لِلْأُمَّةِ

بِالصَّلَاةِ فِي وَقْتٍ، وَغَيْرُ آمِرٍ لَهَا بِهَا فِي غَيْرِهِ، وَآمِرٌ لَهَا بِهَا إِذَا كَانَتْ مُتَطَهِّرَةً وَنَاهٍ عَنْهَا إِذَا كَانَتْ مُحْدِثَةً، وَآمِرٌ لِزَيْدٍ بِالْحَجِّ إِذَا قَدَرَ، وَغَيْرُ آمِرٍ إِذَا لَمْ يَقْدِرْ، فَلَا بُدَّ مِنْ حَمْلِ مَا عُلِمَ أَنَّهُ تَكَلَّمَ بِهِ مِنَ التَّعَارُضِ عَلَى بَعْضِ هَذِهِ الْوُجُوهِ، وَلَيْسَ يَقَعُ التَّعَارُضُ بَيْنَ قَوْلَيْهِ، إِلَّا بِأَنْ يُقَدَّرَ كَوْنُهُ آمِرًا بِالشَّيْءِ وَنَاهِيًا عَنْهُ لِمَنْ أَمَرَ بِهِ، عَلَى وَجْهِ مَا أَمَرَهُ بِهِ، وَذَلِكَ إِحَالَةٌ فِي صِفَتِهِ")).

أخيرا:

عندما يذكر هؤلاء الضُّلال شُبههم بالتفصيل في إظهار التعارض بين الأحاديث الصحيحة أو الأحاديث والقرآن الكريم، لا بد من تفنيدها بالتفصيل لا الإجمال، والله أعلم.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.